

الكتاب: إثنا عشر رسالة

المؤلف: المحقق الداماد

الجزء: ٧

الوفاة: ١٠٤١

المجموعة: مصادر الحديث الشيعية - القسم العام

تحقيق:

الطبعة:

سنة الطبع:

المطبعة:

الناشر:

ردمك:

ملاحظات: طبعة حجرية / عني بطبعه ونشره ونفقته السيد جمال الدين المير

دامادي / بخط أحمد النجفي الزنجاني

هذه تعليقات جدى القهام ثالث المعلمين بل اولهما لو كشف الغطاء من بين  
امير محمد باقر بن مير شمس الدين محمد الاسترابادي وامه بنت المحقق الثاني  
على بن عبد العالي الكركي رفع الله درجاتهم ونور الله مراقدهم وعطر الله مضاجعهم  
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين الصلوة والسلام على خير خلقه محمد واله الطاهرين  
المعصومين

صلوات الله عليهم اجمعين

الاحاديث تكون اسم جمع للحديث ومنه احاديث رسول الله صلى الله عليه وآله  
وتكون جمعا للاحداث التي هي مثل الاضحوكة والالعوبة والاعجوبة وهي ما تحدث  
به

الناس تلهيا وتعجبا ومنه في التنزيل الكريم في سورة قد افلح المؤمنون فاتبعنا بعضهم  
بعضا

وجعلناهم احاديث قاله في الكشاف فاما قول الجوهرى في الصحاح الحديث نقيض  
القديم

والحديث الخبر والجمع احاديث ليس بصحيح إذا يجمع فعيل على افاعيل م ح ق  
قدس سره

المشهور الذهاب إليه اكثر الاصحاب ان الاصول

هي اربعمائة مصنف لاربعمائة مصنف من رجال ابي عبد الله عليه سلام وهم زهاء  
اربعة

الاف رجل وقيل بعضهم هي الاثبات رجالهم من له من امير المؤمنين إلى مولانا ابي  
محمد

العسكري صلوات الله عليهم اجمعين وتفصيل القول هنالك في الرواشح السماوية م ح  
ق قدس سره

ويسمى ذلك في اصطلاحهم عملوا الاسناد فعند بعضهم على اقسام علو الاسناد كون  
الواسطة  
اكثر عددا مع كون الجميع من الثقات الاثبات وعند الاكثر كون عدد الواسطة اقل وهو  
المعلوم من مذهب الشيخ في مواضع من كتبه وعلى هذا فالمروم باكثرية عدد الرواة  
تعدد الاسناد في بعض طبقات السند وذلك احد اقسام علو الاسناد وتحقيق القول  
فيه وتفصيله في الرواشح السماوية م ح ق قدس سره فإذا كان  
الخبران المتعارضان بحيث يصح التخيير بينهما كان يكون مثلا مدلول احدهما وجوب  
بالقراءة  
في الركعتين الاخيرتين من الرباعية ومدلول الآخر وجوب التسبيحات فيهما كان المراد  
بالعمل  
معناه الاصطلاحي وهو الفتوى بمضمون الخبر بالتخيير في العمل بايهما شاء الفتوى  
بوجوب  
كل من الامرين مثلا وجوبا تخييريا واما إذا كانا بحيث لا يتصور التخيير بينهما كان  
يكون مدلول  
احدهما وجوب توضية الميت مع التغسيل ومدلول الآخر حرمتها ومدلول احدهما و  
جوب الغسلة الثانية والوضوء ومدلول الآخر حرمتها وفرضنا تعارضهما على سبيل  
التضاد بحيث لا يتصح هناك تأويل ولا يمكن العمل باحدهما الا بعد طرح الآخر جملة  
فليس بعقل  
المعنى المصطلح عليه من العمل ولا من التخيير ح إذ لا يصح التخيير بين الوجوب  
والحرمة بل كان  
المراد من التخيير في العمل بايهما شاء على هذه الصورة توقف المجتهد في حكم  
المسألة  
والايتان في الفعل بايهما شاء من دون الايتاء باحد الامرين بعينه أو لا بعينه أو بالتخيير

بينهما اصلا كما هو وظيفة المقلد في المسائل المختلف فيها في العبادات الواجبة عند فقده

المجتهد هذا حل هذا المقام وبعض القاصرين من الناظرين فيه ذهب حيث شاء وتارة حيث ذهب فتبصر م ح ق قدس سره الداير على السنة جماهير القاصرين في جمع الفتوى بكسر الواو وليس بصحيح والخداق المراجيح من ائمة العربية ناصون على ذلك لان الكسر وان كان هو الاصل الا انه يجب هناك الفتح مراعات لمحافظة الف التأنيث

قال المطرزي في دع من كتابية المغرب والمغرب ادعى زيد على عمرو مالا فزيد المدعى

وعمر المدعى عليه والمال المدعى والمدعى به لغو والمصدر الادعاء والاسم الدعوى الفيا للتأنيث فلا تنون يقال دعوى باطلة أو صحيحة وجمعها دعاوى بالفتح كفتوى وفتاوى

انتهى قوله فعلى هذا الصحيح في رسم الخط عند الاضافة إلى الضمير الكنية بالالف لا بالياء

كفتاواه وفتاواهم وانما يكتب فتاويه أو فتاويهم بالياء للتنبيه على ان الاصل الكسر وخولف من جهة الف التأنيث م ح ق قدس سره قوله ره عن ابن ابي عمير توسط ابن ابي عمير في هذا السند بين ابراهيم بن هاشم وحماد بن عيسى من زيادات الاستبصار

فعلى المعيار اسقاطه كما في الكافي صحيح السند عالى الاسناد م ح ق قدس سره أي من جهة تسليم الخبرين واعتقاد ان كليهما حكم الله على التخيير لان حكم الله احدهما لا بعينه

وجواز التخيير لا للقياس والجزم روه أي جهة التسليم والانقياد م ح ق قدس سره

أي من جهة الانقياد والطاعة وعدم الخروج عن باب الامتثال ودائرة الطاعة لا من حيث  
الاجتهاد وتادية الدليل إلى الحكم تعينا أو تخييرا م ح ق قدس سره كلما روى أبو  
جعفر  
الكليني ره عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان فليس هو ابن بزيع كما يذهب  
إليه وهم لمة  
من القاصرين وهو من سخييف الوهم جدا ولا هو البرخكي صاحب الصومعة كما  
يتوهم عضة  
ولا هو الزعفراني ولا غيره ممن طبقة بل هو الفاضل الجليل القدر الفضل بن شاذان أبو  
الحسين  
النيسابوري المدعو بندفر وقد قال الحسن بن داود في اول تنبيهات آخر كتابه إذا  
وردت  
رواية عن محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل بلا واسطة ففي صحتها قول لان في  
لقائه له اشكالا  
منتقف معظمين قلت لم يعن بذلك رواية محمد بن يعقوب عن محمد اسمعيل عن  
الفضل  
شاذان كما ربما يتوهم بعض من لم يتعرف الامر بل انه عنى ما ربما جعل محمد بن  
يعقوب من باب  
التعليق نادرا صدر السند محمد بن اسمعيل أي ابن بزيع ولكن لا عن الفضل بن شاذان  
المتأخر عنه في الطبقة بل عن من هو في طبقة لمعوية بن عمار في باب الخيار من الكافي  
من محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان  
الحديث  
وعلى هذا الا يصح رواية محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل الذي يروى عن  
الفضل بلا واسطة  
ممن اكاذيب الناقلين أو اغاليط الناسخين والصحيح المطابق للنسخ المصححة المعول  
عليها محمد بن  
يحيى عن محمد بن الحسين ومحمد بن اسمعيل عطفًا على محمد بن يحيى فتثبت ولا  
تخييط م ح ق قدس سره

ابراهيم بن هاشم القمي ممن يكون به الطريق في درجة الصحة على ما حققناه  
ومما يدل على توثيقه وتصحيح السند به ما اورده الشيخ في الفهرست في ترجمة يونس  
بن  
عبد الرحمن وقد اوردناه مع ساير الدلائل في الرواشح السماوية والمشهور عند بنى  
عصرنا هذا  
ان الطريق به يعد حسنا م ح ق قدس سره اعطف على محمد بن اسمعيل م ح ق قدس  
سر  
أي مرقان وحماد بن عيسى جميعا م ح ق ره صحيح على الاسناد وابراهيم بن هاشم  
ممن يكون به الطريق في درجة الصحة على ما قد حققناه والامر يستبين إذا ما قد  
روجع كتابنا  
رواشح السماوية م ح ق قدس سره في طائفة من النسخ ابى جعفر احمد بن محمد  
باسقاط  
الواو من البين كما في نسخ التهذيب يعنى به احمد بن محمد بن عيسى وعلى نسخة  
الواو يعنى بابى  
جعفر احمد بن محمد بن عيسى وباحمد بن محمد احمد بن ابى عبد الله البرقى  
ويحتمل على هذه النسخة  
ان يراد به أبو جعفر محمد بن عمر بن سعيد فانه يروى عن يونس بن يعقوب وسماعة  
في طبقة  
وفى الكافي في كتاب الحججة في تاريخ ابى عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه  
السلام سعد بن عبد الله  
عن ابى جعفر محمد بن عمر بن سعيد وعلى هذا فالمراد باحمد بن محمد هو ابن على  
ما هو الاكثرى  
في رواية سعيد بن عبد الله عن احمد بن محمد وبالجملة إذا ورد في الاسانيد سعد بن  
عبد الله  
عن ابى جعفر فهو اما احمد بن محمد بن عيسى واما محمد بن عمر بن سعيد وقد  
يعنون بابى جعفر  
في الاسناد احمد بن عيسى العلوى الزاهد الثقة من اصحاب العياشي على ما اورده

النجاشي في ترجمة علي بن محمد بن عبد الله ابى الحسن القزويني القاضي لكنه ليس في هذا  
السند فاحتفظ بهذه الضابطة م ح ق قدس سره اما بفتح الواو والاضافة  
بتقدير من المبغظة بحسب المعنى كما في احد الامور واحد الطرفين واحد الامرين  
واحد الجانبين  
واحدكم واحدكم واحد يمكن واحديهن في التنزيل الكريم أي احد من الزوجات  
وامثال  
ذلك ما لا يستعذب بل يستقيم فيه معنى اللام ولا معنى من التينية والمعنى بقيته  
أي الفضل الباقي منه كما يقال فلان بقية العلماء أو الصلحاء أي من بقى منهم  
بملاحظة  
من التبعية في تقدير المعنى كما في قوله سبحانه ومن الناس من يشتري لهو الحديث  
على  
قول صاحب الكشاف بمعنى من التبعية كانه قيل ومن الناس من يشتري بعض  
حديث  
الذي هو اللهو أو بضمها والمعنى ما فضل من الماء عن وضوئها م ح ق قدس سره  
قال الحسن بن داود المنهال عمر والاسدي سنين حج مهمل قلت الشيخ ذكره في  
مواضع  
ثلاثة من غير مدح ولا ذم ولا حكم عليه باهمال اصلا قال في اصحاب سيد الشهداء ابى  
عبد الله  
الحسين (ع) المنهال بن عمر الاسدي وفي اصحاب مولانا سيد الساجدين (ع)  
المنهال بن عمر الاسدي  
وفي اصحاب مولانا ابى جعفر الباقر (ع) منهال بن عمرو الاسدي مولاهم ويستبين من  
رواية  
عن الثلاثة من الائمة وكونه من اصحابهم عليهم السلام حسن حاله وشدة اختصاصه بهم  
صلوات الله عليهم كما هو المقر وعند اصحاب هذا الفن والله سبحانه اعلم م ح ق  
قدس سره

ثم قال جعلت فداك انى ريد ان أسألك عن مسألة والله ما اريد بها الا فكاك رقبتي من النار فكأنه رق له فاستوى جالسا فقال يا نجيه سلنى فلاتسألنى اليوم عن شئ الا اخبرتك به الحديث وفى باب الخمس ايضا عن ابن ابى عمارة وهو ناجية الصيد روى الاسدي عن الحرث بن المغيرة النصرى عن ابى عبد الله عليه السلام وروايته بالجملة

عن ابى عبد الله عليه السلام وعن عبيد بن زرارة عنه عليه سلام متكررة جدا والحسن بن داود قد تثبط أو عمن في طبقة عن الفحص وتغلط في الضبط فقال في كتابه نجيه بالنون بالجيم المفتوحتين والباء المفردة لم ذاهلا عما قال أبو عمرو الكشى قال محمد بن

مسعود سألت على بن الحسن بن فضال عن (عمارة) نجية فقال هو نجية وله اسلم آخر ناجية بن ابى عمارة الصيداوي قال واخبرني بعض ولده ان ابا عبد الله عليه السلام كان يقول له نج نجية فسمى بهذا الاسم قلت نج معناه اسرع من نجا ينجو نجاء إذا اسرع وسبق والناجية الناقة السريعة والتشديد والتضعيف هنا للمبالغة والتأكيد والتكثير لا للتعدية فليحتفظ م ح ق قدس سره أبو حبيب الاسدي هو ناجية كما استعدناه من الصدوق ابى جعفر بن بابويه رضوان الله تعالى عليه في مسندة الفقيه وناجية هو الذى تعالى له نجية القواس وهو ابن ابى عمارة الصيداوي



الاسدي نسبة إلى الصيدا بطن من بنى اسد شيخ صادق صديق علي بن يقطين علي ما رواه الكشي وذكره الشيخ في موضعين من كتاب الرجال ففي اصحاب ابي جعفر الباقر عليه سلام ناجية بن ابي عمارة وفي اصحاب ابي عبد الله الصادق عليه سلام نجية بن الحرث القواس وفي التهذيب وسائر كتب الاخبار طريق الشيخ إلى ايوب بن الحر علي ما ذكره في الفهرست عدة من اصحابنا عن ابي المفضل عن ابن بطة عن احمد بن ابي عبد الله عن ايوب بن الحر والعدة أبو عبد الله المفيد وابو عبد الله الغضائري وابن ابي جيد وابن الحاشر وغيرهم م ح ق قدس سره هو سالم الحنات أبو الفضل كما قاله العلامة في خاتمة الخلاصة في اولى فوائدها وان كان قد اسقط منه الالف في فصل السين فقال سلم الحنات بالحاء المهملة والنون أبو الفضل كوفي مولى ثقة

روى عن ابي عبد الله عليه سلام ذكره أبو العباس وهذه بعينها عبارة النجاشي الا انه اثبت الالف فقال سالم الحنات والعلامة اسقطها هنا ثم اثبتها في الخاتمة وكذلك اثبتها في ايضاح الاشتباه وما اورده بعض شهداء المتأخرين فيما علقه على الخلاصة انه لم يوثقه غير العلامة شهادة على نفى الثابت وكانه حسب ان سالما غير سلم وهو حسبان ساقط فالاسمان لرجل واحد والصواب اثبات الالف وبها وردت الاسانيد في كتب الاخبار ثم ان الحسن بن داود قال في كتابه سلم أبو الفضيل مصغر

الحناط بالحاء المهملة والنون وسلم أبو الفضل مكبر الخياط بالحاء المعجمة والياء  
المثناة

تحت كلاهما روي عن ق حج ونحن لم نصادف في كتاب الرجال ما يصلح مستندا  
لهذا الضبط

اصلام ح ق قدس سره هو محمد بن الوليد البجلي الخراز بالمعجمات الكوفي أبو  
جعفر

ثقة عين نقى الحديث يروي عن حماد بن عثمان ومن في مرتبته وعمر فلقية محمد بن  
الحسن الصفار وسعد بن عبد الله ومن في طبقتها ذكر ذلك جماعة من ائمة الجرح  
والتعديل وقال أبو عمر والكشي محمد بن الوليد الخراز ومعاوية بن حكيم ومصديق بن  
صدقة ومحمد بن سالم بن عبد الحميد هؤلاء كلهم قطحية وهم من اجلة العلماء و

الفقهاء والعدول وبعضهم ادرك الرضا عليه سلام وكلهم كوفيون م ح ق  
هذا هو الصواب وفاقا لما في التهذيب في ابواب الزيادات لا الحسين مصغرا كما ربما  
يوجد في بعض النسخ وما يزعم ان الحسن بن علي هذا هو ابن فضال التيملي غير متزن

بميزان الاستقامة اصلا فان سعد بن عبد الله متاخر الطبقة عن الحسن بن فضال  
وانما روايته عنه بتوسيط واسطة كاحمد بن محمد أو اخيه بنان بن محمد أو احمد بن  
ابي عبد الله أو محمد بن الحسين أو من يكون في طبقته فقد توفى الحسن في اربع  
وعشرين

ومائتين وسعد في احدى وثلاثمائة والحسن متقدم في طبقة الرواية على احمد بن  
هلال وهو قد عاشر بعده ومات سنة تسع وستين ومائتين والصحيح ان هذا

الرجل هو الحسن بن علي بن النعمان الاعلم يروى عنه سعد بن عبد الله وقد اخذت ذلك  
مما ذكره الصدوق في مسندة الفقيه وهو في طبقة من يروى عن احمد بن هلال ومن  
لم يظفر بذلك قال يحتمل ان يكون هو الزيتوني الاشعري إذ يروى عنه محمد بن  
يحيى وهو  
في مرتبة سعدا وابن النعمان إذ روى عنه الصفار ثم تأمل فيه فليتدبر م ح ق قدس سره  
هو في التميمه وعدم التصغير في التكنية كما ذكره النجاشي احمد بن محمد بن ابي  
نصر  
فانه يروى عن ابان بن عثمان ويروى كتابه م ح ق قدس سره يروى عنه  
وكتابه صفوان بن يحيى ورواه ايوب بن نوح عنه قاله النجاشي ومفاد ذلك حسن  
حاله وكذلك رواية فضالة عنه وبالجملة الطريق صحي من غير ريب م ح ق  
مذا أي كثير المذى فهو فعال من ابنية المبالغة والهمزة منقلبة عن الياء ومذى  
بالتخفيف وامذى بمعنى ومذى بالتشديد للتكثير والمبالغة م ح ق صحيح  
الطريق واضح المبين م ح ق يشبه ان يستبين ان محمد بن عبد الحميد  
الطائي الذى روى عنه الصفار هو الذى ذكره الشيخ في باب لم من كتاب الرجال  
حيث قال محمد بن عبد الحميد روى عنه ابن الوليد فليتعرف م ح ق  
الحسين بن سعيد ليس هو بمتأخر الطبقة عن حماد بن عثمان فروايته عنه من غير  
واسطة ليست مما يستبعد منه بل ربما وردت في اسانيد الاخبار وان كان الاكثرى

توسيط واسطة في البين كابن ابي عمير أو فضاله فالقطع بسقوط الواسطة في هذا الاسناد من قلم الشيخ أو فليعرف م ح ق هو الحسن بن علي بن يقطين من اصحاب الرضا عليه سلام م ح ق بفتح الهمزة والجملة مفعول فاعلا يعني اما انا فكنت هناك فاعلا للوضوء واعادة الصلوة فيكون مفاد قوله عليه سلام الاستحباب والافضلية لان ديدنهم عليه السلام مراعاة الافضل م ح ق هو علي بن احمد بن اشيم من اصحاب الرضا عليه السلام م ح ق حماد بن عيسى عطف على النضر وكذلك فضالة وجميعا يعني بهم سليمان بن خالد و ابا بصير و عبد الله بن سليمان م ح ق الحسين بن عثمان قد بسطنا القول في حسن حاله في معلقاتنا السالفة م ح ق لا يتمتع على صيغة المجهول ونصب صلوة بنزع الخافض أي لا يتمتع بالتيمم الا في صلوة واحدة م ح ق يعني عن احمد بن محمد بن الحسن بن

الوليد على ما قد فصلناه في الحواشي السلفية م ح ق هو ذا بفتح الهاء واسكان الواو كلمة مفردة للتحقيق أو للتأكيد أو للاستمرار على اختلاف المواقع والمقامات وهنا للمعنى الاول م ح ق ومرادفتها في لغة الفرس همى وهى متكررة في كلام البلغاء جدا م ح ق نحن قد حملنا هذين الخبرين على انهما حكم مبطنون تسع فترته مقدار اداء الصلوة ثم إذا هو قد فجأه الحدث في اثناء

الصلوة وقد كان دخلها بتيمم واصاب الماء من بعد الحدث فان السائل ربما كان قد اشكل عليه ان التيمم حيث انه طهارة ضعيفة فكيف يكون حكمه في الصورة المذكورة حكم الوضوء وهو طهارة قوية فلعل البناء على الركعة أو الركعتين في تلك الصورة يكون مختصا بمن قد دخل في الصلوة بالوضوء دون التيمم فاجابه عليه السلام بان التيمم والوضوء سياتان هناك في الحكم لان كلا منهما احد الطهورين وسياتق كلام الامام عليه سلام وجلالة السائل في معرفة الاحكام يأتين الا هذا الحمل فليفقه م ح ق قدس سره قوله واحداث بالواو العطف على مدخول إذا هو صلى والجزاء قوله وجب عليه ان يتوضأ والجملة الشرطية بمجموع شرطها وجزائها في حين صفة من أي تحمله على من شاكلته هذه وشأنه وحكمه هذا م ح ق قدس سره هو الحسين بن محمد بن الصواب الحسين بن الحسن بن ابان كما في التهذيب واللؤلؤي الحسين بن لا بالعكس وهو متأخر على بن محبوب فليدرك م ح ق هو الحسن بن علي بن زياد الوشا ابن بنت الياس الضيافي على ما قد اسلفناه مرارا م ح ق العصه ان للصواب الحسين بن الحسن اللؤلؤي لما تقدم في باب من دخل في الصلوة بتيمم من رواية محمد بن علي بن محبوب عنه عن جعفر بن بشير قلت كلا بل انه إلى الباطل اقرب منه إلى الحق وبالخطاء اشبه منه بالصواب فان اللؤلؤي متأخر

الطبقة عن محمد بن علي بن محبوب والذي يروى عنه محمد بن علي بن محبوب هو الحسين بن

الحسن بن ابان كما في هذا السند وكذلك فيما تقدم في ذلك الباب ايضا على ما في

التهذيب وما هنالك في الاستبصار من باب السهو ولا يبعد ان يكون من قلم

الناسخ ثم ان اللؤلؤي هو الحسن بن الحسين لا بالعكس كما في الكتاب وذلك ايضا

من امارات السهو فليستدرك م ح ق فيما وقعت الي من نسخ عتيقة

معول على صحتها من كتاب النجاشي الحسين بن علوان الكلبي مولا هم كوفي عامي

واخوه

الحسن يكنى ابا محمد ثقة روى عن ابي عبد الله عليه السلام وليس للحسن كتاب

والحسين

اخص بنا واولى روى الحسين عن الاعمش وهشام بن عروة وللحسين كتاب تختلف

رواياته اخبرنا اجازة محمد بن علي القزويني قدم علينا سنة اربعمائة قال اخبرنا

احمد بن محمد بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري عن هرون بن مسلم

عنه

به فالعلامة كانه ارجع التوثيق إلى الحسن ولم يذكره في الخلاصة وذكر الحسين في

قسم المجروحين ولم يقونه يذكر التوثيق وقال قال ابن عقدة ان الحسن كان اوثق

من اخيه واحمد عند اصحابنا وتبعه على ذلك الحسن بن داود في كتابه فاورد

الحسن في قسم الموثقين ووثقه والحسين في قسم المجروحين ولم يذكر توثيقه والذي

يظهر من سياق كلام النجاشي على ما قد استمر عليه هجيره ارجاع التوثيق إلى

الحسين

الذى هو اخص بنا واولى وعلى هذا يستقيم قول ابن عقدة ان الحسن كان اوثق من  
اخيه  
والكشى في كتابه عد جماعة منهم الحسين بن علوان الكليني ثم قال هؤلاء من رجال  
العامة الا ان لهم ميلا ومحبة شديدة وقد قيل ان الكليني كان ستورا ولم يكن مخالفا  
انتهى كلام الكشى قلت وهذا القيل هو المستبين السبيل عندي من تتبع الاثار على  
ما قد اسمعناك من قبل فالرجل ثقة ثبت مستتام إليه والله سبحانه ولى العلم والعصمة  
ثم ليعلم ان الكليني النسابة حيثما يذكر في اضعاف الاسانيد ليس هو الحسين بن  
علوان هذا ولا هو اخوه الحسن ولقد عرفناكه فيما قد سلف فلا تكونن من الغافلين  
م ح ق كتاب الرجال موسى بن عمر بن بزيع ثقة من اصحاب ابى جعفر الثاني  
عليه السلام ذكره الشيخ في يحيى بن عمر ذكره الشيخ في اصحاب ابى الحسن الرضا  
عليه السلام  
وكانه اخو موسى بن عمر م ح ق أبو القاسم الكوفى سعيد بن محمد يروى كثيرا  
عن على بن ابى حمزة الثمالى واخيه محمد بن ابى حمزة ويروى عنه على بن محمد  
بن  
ابى القاسم ما جيلويه ولم نعر على توثيقه الا ان الاجلاء يكثرون من الرواية  
عنه م ح ق هو أبو جعفر محمد بن احمد بن على ابى قتادة بن حفص  
وهو شيخ القميين وعظيمهم يروى عنه الصدوق على بن الحسين بن بابويه  
ومحمد بن يحيى العطار م ح ق يجب ان يكون ذلك الايضاء منه (ع)

محمولا على ان تكون هي صابة للماء لا مباشرة للتضليل فان الصديق لا يغسله  
الا صديق واماما ما تجشثمه في الحمل فعلى خلاف مطابقة الواقع كما هو المعلوم  
من الاخبار والمأثور في الآثار فليعلم م ح ق يعنى به على بن الحسين  
بن بابويه وان كان على بن الحسين السعد ابادى ايضا في تلك الطبقة واكثر  
الرواية عن سعد بن عبد الله م ح ق وهو في التهذيب بهذا الاسناد  
بعينه وفى الكافي محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن على بن النعمان عن داود بن  
فرقد قال

سمعت صاحبنا لنا يسأل ابا عبد الله عليه السلام الحديث بعينه وفى الفقيه مرسلا اسئل  
أبو عبد الله عليه سلام عن المرأة تموت الحديث بتمامه قلت قوله عليه سلام اذن يدخل  
ذلك عليهم يدخل على صيغة المعلوم واسم الاشارة للتغسيل وضمير الجمع المجرور  
للرجال وعلى الاستضرار أي اذن يدخل ذلك التغسيل عليهم في صحيفة عملهم  
فيستضرون

به ويكون عليهم وبالا ونكالا في النشأة الآخرة ونظير ذلك الرياء يدخل على المرآئى  
وربما يتوهم الفعل على البناء للمجهول وضمير الجمع لاقرباء المرأة المتوفاة والمعنى  
يعاب ذلك على اقارب المرأة ولا يستقيم على قانون اللغة ولا يستصححه احد ائمة  
العربية فقد قال الجوهري صاحب الصحاح والزمخشري صاحب الاساس والمطرزى  
صاحب المعرب والمغرب وابن الاثير صاحب النهاية وابن فارس صاحب مجمل اللغة



والفيروز ابادى صاحب القاموس ان الدخل بالتحريك العيب وكذلك الدخل  
بالتسكين يقال في شئ كذا دخل ودخل أي عيب وغش وفساد ولا بناء منه للمعلوم  
يقال دخل فلان على البناء للمجهول فهو مدخول أي صار ذا عيب فهو معيوب ورجل  
مدخول أي في عقله دخل ومجنون أي به جنون ومصعوق أي اصابته الصاعقة  
ومجدور أي اصابه الجدرى ونخلة مدخولة أي عفنة الجوف وارى اسلامه  
أو ايمانه مدخولا أي متزلزلا مغشوشا فيه نفاق وزيف واما دخل عليه أو يدخل  
عليه فهو مدخول عليه بمعنى عيب عليه أو يعاب عليه فهو معيوب عليه فليس  
من كلام العرب ولا جرى ذكره فيما وقع اليها من كتب العربية وكذا تعريفات العيب  
من الفعل والاسم لا تستعمل بعلى قال في الصحاح العيب والعيبة والعباب بمعنى  
واحد تقول عاب المتاع أي صار ذا عيب وعبيته اناء يتعدى ولا يتعدى  
فهو معيب ومعيوب ايضا على الاصل ثم ان قولنا مدخول أو معيوب انما يكون  
وصفا لما فيه الدخل والعيب لذلك الدخل والعيب فلو كان عليه سلام يروم  
هذا السبيل لكان يقول ان يكون ذلك دخلا عليهم أو اذن هم بذلك يدخلون  
أي يعابون لذلك يدخل عليهم أي يعاب م ح ق الضمير للغاسلين  
وان كانوا نسوة وفي بعض النسخ في غسلين وذلك اصوب م ح ق

وعلى هذا الحمل يكون قوله عليه السلام ويستحب ان يلف على يديه خرقة لتغسيل  
كفيها ووجهها فيكتفى عن تغسيل بدنهما بصب الماء عليها ويباشر تغسيل الكفين  
والوجه بلف خرقة على اليدين كما قد علم في الاحاديث السابقة م ح ق  
الاطهر من طريق الشيخ ان على بن محمد هذا هو على بن محمد بن الزبير وان في  
الطريق اسقاطا  
والاصل على بن محمد عن على بن الحسن بن على بن فضال عن ايوب بن نوح ومن  
المحتمل  
ان يكون على بن محمد هيهنا هو ابن ماجيلويه فتكون الطبقة متصلة من غير اسقاط  
كما في السند الاتي م ح ق موسى بن جعفر البغدادي يروى عنه محمد بن  
احمد بن يحيى كما هو طريق الشيخ إليه في الفهرست وعدم ادخال محمد بن الحسن  
بن الوليد  
اياه في المستثنيين من رجال نواذر الحكمة يدل على كونه صحيح الحديث م ح ق  
العائد لآبيه في الاسناد السابق ومعناه عن على بن الحسين بن بابويه عن سعد بن  
عبد الله م ح ق في الكافي على بن مسلم بن معبد مكان على بن سعيد وهو الصحيح  
لانه الذي يروى عنه موسى بن جعفر البغدادي على ما ذكره النجاشي في كتابه ويروى  
هو عن عبيد الله بن عبد الله الدهقان واما على بن سعيد بن رزام فيروى عن  
احمد بن محمد بن عيسى ومحمد بن الحسين بن الخطاب م ح ق  
معنى الحديث ومغزاه ان سنة التبريع في حمل الجنازة ان تحمل جوانب السرير الاربعة

وانت حين الحمل بين قائمتي السرير اليمنى واليسرى ودائر عليه دوران  
فتبدأ من قائمته اليمنى من جهة فبضعها على كتفك الايمن وانت بين القائم  
لان القدام طرفها الايسر بكفك الايمن وفى كثير من النسخ بكتفك الايمن ثم تمر  
على السرير من الخلف فتحمل قائمته اليمنى من جهة الخلف على كتفك الايمن كذا  
ثم تذهب إلى قائمته اليسرى من جهة الخلف فتضعها على كتفك الايسر ثم تاتي  
القائمة اليسرى من جهة القدام فتحملها على كتفك الايسر قال العلامة في؟  
الجنازة وهو حملها بالجوانبها الاربع بان يبداء بالجانب الايمن من مقدمه  
فيضعه على كتفه الايمن ثم يضع القائمة اليمنى من عند رجليه على كتفه الايمن  
يضع القائمة اليسرى من عند رجليه على كتفه الايسر ثم القائمة اليسرى من  
رأسه على كتفه الايسر ومثل ذلك في المنتهى ايضا وفى المبسوط ان الحمل على  
الهيئة فما انعقد عليه اجماع الخاصة وقال شيخنا الشهيد في الدروس  
التربيع فتحمل اليك اليمنى بالكتف اليمنى ثم الرجل اليمنى كذلك ثم الرجل اليسرى  
بالكتف اليسرى ثم اليد اليسرى كذلك وقال فى الذكرى وافضله ان يكون  
هذه الهيئة وهى ما رواه على بن سيباه عن الصادق (ع) تبدأ فى الحمل من  
الايمن ثم تمر عليه من خلفه إلى الجانب الاخر حتى ترجع إلى المقدم كذلك

وعن الفضل بن يونس عن الكاظم عليه سلام ان لم تكن تقية فالسنة البداءة باليد اليمنى ثم الرجل اليمنى ثم بالرجل اليسرى ثم باليد اليسرى وفي التقية يبدأ باليد اليمنى ثم الرجل اليمنى ثم يرجع إلى اليد اليسرى من قدام الميت ثم رجله اليسرى ثم قال قلت

بعضهم يعنى فقهاء الجمهور لا يرى المثنى خلف الجنازة فلذلك رجع إلى مقدمها وبعضهم

يحمل هو على بن موسى الكمندانى بضم الكاف وفتح الميم اوضمها ايضا ثم النون الساكنة

قبل الذال المعجمة والنون بعد الالف احد العدة الذين يروى عنهم محمد بن يعقوب الكليني عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد م ح ق الايسر من مقدمها على عاتقه الايمن ثم يسلمه إلى غيره ثم يأخذ العمود الايسر من مؤخرها

فيحمله على العاتق الايمن ايضا ثم يتقدم بين يديها ويأخذ العمود الايمن من مقدمها ويحمله على عاتقه الايسر ثم يأخذ العمود الايمن من مؤخرها وهذا يبطل قولهم بافضلية

الحمل بين العمودين لانه انما يتأتى إذا حملت على وجه التربيع ويدل على جواز الحمل كيف

كان مكاتبة الحسين بن سعيد إلى الرضا (ع) يسأله عن سرير الميت اله جانب بيتدأ به في الحمل من جوانبه الاربع أو ما شاء الرجل فكتب (ع) من ايها شاء وعلى هذا عمل ابن الجنيد والشيخ في الخلاف عمل على خبر على بن يقطين عن ابي الحسن موسى (ع)

باستقبال السرير بشقه الايمن فيحمل الايسر بكتفه بكفه الايمن ثم يمر عليه إلى الجانب

مما يلي يسار الحامل ويمكن حمله على التبريع المشهور لان الشيخ ادعى عليه  
الاجماع وهو في المبسوط والنهاية وباقي الاصحاب على التفسير الاول فكيف يخالف دعواه  
ولا  
انه قال في الحل يدور دور الرحي كما في الرواية وهو لا يتصور الا على البدأة بمقدم  
السريير الايمن والختم بمقدمه الايسر والاضافة هنا قد تتعاكس والراوندي حكي  
كلام النهاية والخلاف وقال معناهما لا يتغير انتهى كلام الذكرى ونحن نقول بالجملة  
لم يبلغنا ان في الاصحاب مخالفا للقول بافضلية التبريع على الهيئة المشروحة  
وقد دريت ان رواية على بن يقطين ايضا منطبقة المنطوق على ذلك فلا تكن  
من الغافلين م ح ق تعذب على صيغة المجهول للخطاب أو يعذب  
على صيغة المعلوم للغيبة والاول احكم وابلغ والمعنى انه سبحانه لا يعذب على كثيرة  
الصلوة ولكن تكثير عدد صلوة موقوته واخراجها عن مرتبتها المحدودة ووظيفتها  
المشروعة ترك لسنة الدين وخروج عن جادة الشريعة فانت إذا اتيت بذلك  
تكون معذبا على ترك السنة والخروج عن الجادة لا على كثرة الصلوة وهذا  
القانون مطرد في ضروب العبادات المفروضة والمسنونة جميعا مثلا المسنون  
في تسبيح الزهراء عليهما السلام اربعة وثلثون تكبيرة فمن اتى فيها بخمسة وثلثين  
تكبيرة فان كان ايتابها على قصد التوظيف كان مشرعا معذبا على تشريعه والا

كان فاعل المكروه فان التكبيرة الخامسة والثلاثين وان كانت في حد نفسها عبادة مستحبة الا ان ضمها إلى الاربعة والثلاثين والفصل بها بين وظيفة التكبير ووظيفة التحميد مكروه بالمعنى المصطلح عليه وليس من العبادة في شئ اصلا وبذلك تنحط درجة الوظيفة ايضا في الثواب وتصير مكروها بمعنى الاقل ثوابا لمصافقتها المكروه بالمعنى الاصطلاحي وكذلك الكلام في صوم الدهر ونظايره فهذا محز الفحص البالغ ومنتهى القول التحقيقى في هذا المقام ولقد بسطناه في كتاب السبع الشداد بسطا مغصورا من الغضارة بمعنى الخطب وطيب العيش موفورا واوليناه قسطا م ح ق ويقال له أبو يحيى الطحان ايضا ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب الكاظم (ع) وقال أبو يحيى الطحان ويقال الحنات وقال في الفهرست أبو يحيى الحنات له

كتاب رويناه بالاسناد الاول وهو جماعة عن ابى المفضل عن ابن بطه عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابى عمير عن الحسن بن محبوب عنه وذكره النجاشي ثم قال اخبرنا

الحسين بن عبيد الله عن الحسين بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمى ويحتمل

ان يعنى به الحسين على بن سفيان البزوفرى بل ان هذا ارجح واقرب واظهر وانسب وان كان الحسين بن عبيد الله يروى عن كليهما في طريق الشيخ وفى طريق النجاشي ايضا عن حميد ويعنى به ابن زياد قال حدثنا الحسن بن محمد بن سماعة

بكتاب ابي يحيى الحنات والحسن بن محمد بن سماعة هذا ليس من ولد سماعة بن  
مهران وليعلم ان رواية الحسن بن محبوب كتاب ابي يحيى الحنات عنه تدل على  
جلالته وحسن حاله وكذا رواية ابن ابي عمير اياه عن الحسن بن محبوب عنه م ح ق  
يعنى عليه السلام ليس عليها قضاء وان استبصرت وتعرفت الامر  
وانت بالحق لانها حين ما قصته كانت على مذهب التسويغ واعتقاد الصحة  
فهذا الحمل يخرج الخبر عن الشدود وعن مخالفة اجماع الطائفة م ح ق  
ضيعة وتصوير مغزاه من سبيلين احدهما انه اذا نوى من بلده المسير إلى  
ما على حد المسافة فما زاد وعلى طريق ليس فيه ملك يوجب الاتمام ثم بعد بلوغ  
حد الترخص عن له المسير على طريق آخر لا ينقص عن مقدار المسافة وله فيه  
ضيعة أو قرية أو شبيء من الملك ولو كان نخلة واحدة فوصوله إلى ملكه لا يصير  
سببا لانقطاع سفره المنوي وان كان فرضه شرعا فيه الاتمام فيتم ما دام  
دائر في ضيعة فإذا ما خرج من ملكه سائرا صوب مقصده المنوي قصه من  
غير اشتراط مسافة مستأنفة وهل ينقطع السفر هناك بمثل ما ينقطع به  
في الوصول إلى بلده من مشاهدة الجدار وسماع الاذان قال شيخنا الشهيد  
في الذكرى فيه وجهان من صيرورته كبلده ومن ضعف المانع من القصر

هنا إذ هو الآن مسافر حقيقة فيستصحب حكمه حتى ينسلخ من اسم السفر وانما ذلك بايقاع نية الاقامة عشرا بالفعل أو بالوصول إلى بلده الذي هو دار اقامته وعندى ان الوجه هو الاخير وقياس ما قصده الغرض وحاجة على موطن قراره ودار اقامته باطل الثاني ان من نوى بسفره المسافة من بلده وله في الطريق ضيعة أو قرية فان فرضه فيه التقصير وان كان يدور في ضيعة أو قرية ما لم ينزل فيها أو ينو اقامة العشرة وهذا على ما ذهب إليه بعض الاصحاب من اعتبار النزول أو نية الاقامة كابى الصلاح وابن الجنيد وغيرهما وقد وردت به رواية اسمعيل بن الفضيل في الصح عن الصادق (ع) وموثقة عمار عنه عليه السلام واللايح من كلام ابن الجنيد اعتبار النزول ونية الاقامة جميعا وقال في المبسوط إذا سافر فمر في طريقه بضيعة له أو على حال له أو كانت له اصهار أو على أو زوجة فينزل عليهم ولم ينو المقام

عشرة ايام قصه وقد روى ان عليه التمام وفى المسألة بسيط وتفصيل يطلب من تعليقاتنا ومعلقاتنا م ح ق الصحيح عن ابى هارون العبدى واسمه عمارة بن جوين بضم الجيم على التصغير ذكره علماء الجمهور وقالوا انه مشهور بكنيته وانه متروك الرواية لكونه شيعيا قال الذهبي روى عن ابى سعيد وابن عمر وعنه الحمادان و عبد الوارث ومات سنة ١٣٤ وقال ابن الاثير في جامع



الاصول هو أبو هارون عمارة بن جوين العبدى البصري روى عن ابى سعيد الخدرى  
ولم يذكر انه متروك الرواية لتشيعه م ح ق وروى عنه معمر والثوري  
وقال عمارة بضم العين وجوين بضم الجيم وفتح الواو وسكون الياء تحتها نقطتان  
وبالنون واقتصر على ذلك برد بضمين جمع بريد كما جدد جمع جديد واما برد  
بضم الموحدة وفتح الراء فجمع بردة كما جدد جمع جدة قال المطرزي في المغرب  
البريد البغلة المرتبة في الرباط تغريب بريدة دم ثم سمي به الرسول المحمول  
عليها ثم سميت المسافة به والجمع برد بضمين ومنه كان ابن عباس وابن  
عمر يقصه ان ويغطران في اربعة برد وهي ستة عشرة فرسخا م ح ق  
سليمان بن حفص المروزي ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابى الحسن  
الثالث

عليه سلام ولكنه كثيرا ما يروى عن ابى الحسن الثاني على الرضا صلوات الله عليه  
والآله وفي عيون اخبار الرضا انه يروى عن ابى الحسن الاول موسى بن جعفر الكاظم  
عليه سلام ايضا وقد اسلفنا حاله في باب مقدار الماء الذى يجرى في غسل الجنابة  
والوضوء في حديث قدر الصاع واوضحنا ان المراد بابى الحسن فيه هو أبو الحسن  
الرضا (ع) وقيل هو أبو الحسن الهادى (ع) وان رواية الصدوق اياه في الفقيه  
مرسلا عن ابى الحسن موسى عليه سلام وقد يروى سليمان هذا عن العسكري

ابى محمد الحسن عليه سلام كما في حديث ذكر سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله

الكبر للمسافر بعد ما يقصره من الصلوة ثلثين مرة على ما ذكره شيخنا الشهيد في الذكرى فاذن الفقيه في هذا الحديث يمكن ان يكون هو العسكري (ع) كما هو الشايح

في الاطلاق وليس بالبعيد ان يراد به أبو الحسن الثالث عليه السلام على ما هو الاظهر لكون سليمان خصيصا به ولكثرى الرواية عنه عليه سلام واما احتمال ان يكون هو ابا الحسن الاول مولانا الكاظم عليه سلام لان الفقيه قد يطلق عليه فسقوطه ههنا غير خفى كما هو المستبين فليعرف م ح ق الحسن بن موسى هذا هو الحسن بن موسى بن سالم الحنط الكوفى من اصحاب ابى عبد الله الصادق (ع) يروى

عنه ابن ابى عمير وابن ابى نصر ومن في طبقتها واما احتمال الحسن بن موسى الخشاب

كما توهمه بعض القاصرين فمن عجائب الاوهام م ح ق محبوب عن على بن اسحق بن عبد الله بن سعد الاشعري واسناد الحديث في نسخ الاستبصار على هذه الصورة عن على بن اسحق بن سعد عن موسى بن الخرج قال قلت لابي الحسن عليه السلام

وذلك تخليط من تحريفات الناسخين والصواب فيه ما في التهذيب في ابواب الزيادات عنه عن على بن اسحق عن سعد بن موسى الخرج قال قلت لابي الحسن عليه سلام اخرج إلى ضيعتي الحديث فسعد هذا من اصحاب الكاظم (ع) وموسى كنيته أبو عمران

الخزرج أي من الانصار ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابي الحسن الاول

(ع)

وحكم عليه بالوقف فقال سعد بن ابي عمران واقفي انصاري فتثبت في امثال هذه المداحض فانها مما لا يتعرفه الا المنهرون وقليل ما هم فليتبصر م ح ق هو الحسن بن خالد لا محمد ولا احمد بن ابي عبد الله وكذلك كلما يعلق البرقي ينصر في إلى الحسن واما صاحب كتاب الرجال فهو احمد على ما ذكره الشيخ في الفهرست

والنجاشي في كتابه لا ابوه محمد كما هو المستبين ولا عمه الحسن وان سبق إليه وهم الحسن بن داود فليعلم م ح ق يعني عن احمد بن محمد بن عيسى عن ايوب والطريق أي عن احمد بن محمد بن عيسى عن ايوب بن نوح عن صفوان بن يحيى وجلالتهم مستبينة وكذلك سعد بن ابي خلف ثقة جليل ولكن اسناد الشيخ عنه من طريق احمد بن محمد بن عيسى فيه أبو الفضل الشيباني وابن بطه المؤدب على ما اورده في الفهرست والاول المشهور الضعف والاخير ضعيف مختلط صحيح اتفقا فليدرك م ح ق داود بن الحصين بضم اولى المهملتين وفتح الاخرى على صيغة التصغير منصوص عليه بالتوثيق اتفقا وقيل انه واقفي ولم يثبت وهو زوج خالة علي بن الحسن بن فضال وقد اوضحت حاله في كتاب شرعة التسمية وفي سائر التعليقات والمعلقات وبينت انه صحيح الحديث وعلى ذلك جرى ديدن

العلامة رحمه الله تعالى حيث استصح في غير موضع واحد من كتبه طريقا فيه داود بن الحصين ومن ذلك في منتهى المطلب في باب قنوت صلوة الجمعة ما رواه الشيخ في الصحيح عن داود بن الحصين قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام الحديث م ح ق الصواب في هذا الاسناد ما في طريق الكافي وهو اسقاط عبد الله بن بكير من البين فتوسيطه بين ابن ابي عمير و عبد الرحمن بن الحجاج غير معهود في الاسانيد

وهو يروى عنه من غير واسطة كما صفوان وغيره ممن في طبقتهم وايضا رواية ابن ابي عمير عن عبد الله بن بكير منظور فيها م ح ق هو احمد بن الحسن بن علي بن فضال واما احمد بن الحسن بن زياد الميثمي فطبقتهم متقدمة وان كانت غير بعيدة م ح ق غير مستقيم بحسب الطبقة والصواب ما في التهذيب وهو احمد بن محمد بن عن محمد بن عيسى عن ابي المعز وهو حميد بن المثنى عن محمد بن مسلم وطريق الكافي

محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما

عليهما السلام فالسند من الطريق مستبين الصحة م ح ق قوله عن ابي طالب هو عبد الله بن الصلت أبو طالب القمي الثقة المسكون إلى روايته من اصحاب ابي الحسن

الرضا عليه سلام م ح ق لست اعلم ذاهبا ذهب قبل الشيخ إلى تخصيص مكة والمدينة بوجوب الاتمام فيهما على المسافر والروايات الصحيحة ترفعه فالصواب الحمل على تخصيصهما (تأكيد الاستحباب م ح ق)

أبو طالب الانباري استضعفه العلامة في الخلاصه والحسن بن اود في كتابه والارجح  
عندي توثيقه واسمه في الفهرست عبد الله بن احمد بن وابي زيد وفي باب لم من  
كتاب

الرجال عبيد الله بن احمد بن عبيد الله بن محمد بن يعقوب بن نصر الانباري يكنى ابا  
طالب

خاصي روى عنه التلعكبرى وقال النجاشي في ترجمة عبيد الله بن ابي زيد احمد بن  
يعقوب

بن نصر الانباري شيخ من اصحابنا أبو طالب ثقة قامه ونصف في الحديث عالم به كان  
قديمة من الواقفة قال أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله قال أبو غالب الرزاري كنت  
اعرف ابا طالب اكثر عمره واقفا مختلطا بالواقفة ثم عاد إلى الامتحناه اصحابنا وكان  
حسن العبادة والخشوع وكان أبو القاسم بن سهل الواسطي العدل يقول ما رأيت  
رجلا كان احسن عبادة ولا ايبين زهادة ولا انظف ثوبا ولا اكثر تحليا من ابي طالب  
إلى آخر ما في كتاب النجاشي م ح ق قال الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب  
ابي عبد الله الصادق عليه سلام سفيان بن السمط البجلي الكوفي في اسند عنه ويظهر  
من ذلك جلالته كما لا يخفى على المتمهر م ح ق يعني كمال الفضل إلى قامه  
ونصف ثم دونه في الفضل إلى قامتين م ح ق الصباح بن سيابة الكوفي  
ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب الصادق عليه سلام م ح ق جعفر العطار  
ابن المثنى بن عبد السلام بن عبد الرحمن بن نعيم الازدي وجه ثقة من وجه اصحابنا

الكوفيين م ح ق النصرى بالنون والصاد المهملة على ما هو المشهور وكذلك ضبطه العلامة والحسن بن داود من بنى نصر بن معوية وربما يروى بالضاد المعجمة وبسند

إلى السيد ابن طاوس م ح ق الظاهر بحسب اقتضاء المقام لا انها بكلمة النفى لكن النسخ متطابقة على لانها والمعنى لانها ليست بحسب الفضل في حكم الشرع

وقتا للفريضة بل الافضل على ما قدره الشارع ان يجعل ذلك وقتا للسبحة ثم يؤتى بالفريضة م ح ق الحسين بن عثمان بن زياد الرؤاسي اخو جعفر بن عثمان وهما اخوا حماد بن عثمان الناب ذكر الكشي انهم ثقات خيار فاضلون ونقل اجماع الطائفة على تصحيح ما يصح عن حماد م ح ق لعل المراد تحديد غاية التأخير للايراد واما احتمال كون المثل والمثليين بمعنى الذراع والذراعين كما في القامة و القامتين في صحيحة احمد بن عمر بن ابى شعبة الحلبي فبعيد جدا م ح ق يعنى وعن الحسن بن محمد بن سماعة عن محمد بن الحسن بن زياد الميثمي على ما هو المعروف

من اطلاق الشيخ في التهذيب والاستبصار أو احمد بن الحسن بن اسمعيل بن شعيب بن

ميثم بن عبد الله التمار على ما هو الشايح ان الحسن بن محمد بن سماعة اكثرى الرواية

عنه ويوهنه ان طريق الشيخ إليه ليس من الحسن بن محمد بن الحسن بن سماعة عنه ما ذكره

في الفهرست بل من محمد بن الحسن بن زياد عنه ثم الظاهر ان ابان في هذا الطريق

هو ابن اخت صفوان بن يحيى وهو ابان بن محمد البجلي المعروف بسندي البزاز فانه  
وخاله صفوان يرويان عن اسمعيل بن جابر الجعفي وان كان ابان بن عثمان الاحمر  
البجلي

ايضا في تلك الطبقة م ح ق الضميرى لعلى بن الحسن الطاطرى وعلى بن  
رباط ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابى الحسن الرضا (ع) وهو على بن  
الحسن بن

رباط البجلي قال النجاشي كوفى ثقة معول عليه قال الكشى انه من اصحاب الرضا (ع)  
ولست اجد في كلامهم رواية الطاطرى عنه ولا استقامتها بحسب الطبقة وفي التهذيب  
في هذا الاسناد عنه عن على بن اسباط مكان على بن رباط وذلك هو الصواب  
وقد شاع في تضاعيف الاسانيد الطاطرى عنهما ويظن في المشهور عن محمد بن  
زياد وعلى بن رباط ولا يستقيم على ما ادريناك فلا تكن من الغافلين م ح ق  
نسخ الاستبصار والتهذيب مختانية بابى بشير وابى بشر وكتب الرجال متطابقة  
على احمد بن ابى بشر من دون الياء السراج ويكنى ابا جعفر ثقة واقفى يروى عن ابى  
الحسن الكاظم عليه السلام م ح ق الصواب البداءة الهمز والمد على ما  
اسلفناه في صدر الكتاب م ح ق فكان يعتبر في جدار مسجده صلى الله عليه  
 وآله بقامة رجل ناقته أي بذراع م ح ق أي رجل ناقته صلى الله عليه وآله قال  
ابن الاثير في النهاية قد تكرر حل البعير مفردا ومجموعا في الحديث وهو له كالسرج  
للفرس م ح ق

صاحب القلانيس هو الحسين بن المختار وقد اسلفنا في غير موضع واحد ثقته وجلالته وان رمية بالوقف خطأ م ح ق في بعض نسخ التهذيب القامة و الذراعا من وذلك اظهر وكتب بعض شهدا والمتاخرين على الهامش ان في النسخة التي بخط

الشيخ القاستين والذراع والذراعين م ح ق هو عبد الله بن محمد الحسينى والمهملة المضمومة قبل المهملة المفتوحة ثم المثناة من تحت قبل النون وقبل الياء

الموحدة بين المثناتين من تحت الاهوارى وذكر الحسن بن داود انه راي بخط الشيخ في الفهرست الحسينى بفتح المعجمة وكسر المهملة والباء الموحدة بين اليائين وهو ثقة

ثقة من اصحاب ابى الحسن الرضا (ع) وروى ايضا مسائل عن ابى الحسن الكاظم عليه السلام

م ح ق هو ثابت بن شريح يروى عنه في طريق الشيخ عبيس بن هشام وهو يروى عن زياد بن ابى غياث واسم ابى غياث مسلم وثابت وزياد كلاهما ثقتان م ح ق صالح بن خالد هو أبو شعيب المحاملى الكناسى وثقة النجاشي في باب الكنى وقال في ترجمته في الاسماء وفى طريق النجاشي جميعا مولى على بن الحكم بن الزبير

مولى بنى اسد روى عن ابى الحسن موسى عليه سلام م ح ق معوية بن وهب البجلي عربى صميم ثقة روى عن ابى عبد الله وعن ابى الحسن عليهما سلام ويروى عنه

الشيخ القامتين والذراعين فيكون على سبيل الحكاية عما في كتاب على (ع) إذا صار الظل



ابن ابي عمير وجماعة ممن في طبقتة كعلى بن الحكم ومحمد بن الحسن بن زياد  
الميثمي وغيره  
م ح ق ميمون بن يوسف من اصحاب ابي الحسن الرضا وابي جعفر الجواد عليهما  
السلام  
ذكره الكشي في ترجمة زكريا بن آدم م ح ق وفي طائفة من النسخ الحسن بن  
محمد وهو الصواب كما في التهذيب أي ابن سماعة عن ابن رباط أي علي بن الحسن  
بن رباط  
لا عمه علي بن رباط وربما يتوهم اتحادهما وذلك وهم فاسد قد اوضحنا فساده فيما  
علقناه  
على الفهرست وكتاب الرجال وغيرهما م ح ق اسفر الصبح وسفر كلاهما بمعنى  
واحد  
أي اضاء واشرق وانتشر سطيعه قال في المغرب ومنه اسفر بالصلوة إذا صلاها في  
الاسفار  
والباء للتعدية قلت وهذا فالمعنى فقال اسفر بالصلوة الفجر فاسفر صلى الله عليه وآله  
بها ويحتمل ان تعتبر الهمزة للدخول في انتشار الضياء كما في الاسواق أي الدخول  
ليس  
من المستبعد ان يراد انه امره ان يصلو فيه العشاء من دون الغرب فيكون ثلث  
الليل حد الاخر وقت المغرب واول ما يختص به العشاء من الوقت إلى منتصف  
الليل على ما هو مدلول روايات عديدة فليتعرف م ح ق في السوق وقال  
ابن الاثير في النهاية وفي الحديث اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر اسفر الصبح إذا  
انكشف  
واضاء قالوا يحتمل انهم حين امرهم بتغليس صلوة الفجر في اول وقتها كانوا يصلونها  
عند الفجر الاول حرصا ورغبة فقال اسفروا بها أي اخروها إلى ان يطلع الفجر الثاني

وتتحققوه ويقوى ذلك انه قال لبلال نود بالفجر قدر ما يبصر القوم مواقع نبلهم وقيل  
ان المراد بالاسفار خاص في الليالى المقمرة لان الاول الصبح لا يتبين فيها فامروا  
بالاسناد

احتياطا ومنه صلوا المغرب والفجاج مسفرة أي بينة مضيئة لا تخفى م ح ق  
هو سالم بن مكرم بن عبد الله أبو خديجة مولى بنى اسد وروى الكشى انه كان جمالا  
وانه

حمل ابا عبد الله (ع) من مكة إلى المدينة وكانت كنيته ابا خديجه فغيرها أبو عبيد الله  
(ع)

وكناه ابا سلمة وثقه النجاشي على التكرير وروى الكشى ثقته وصلاحه م ح ق  
من المشقه وهى الشدة ومن ذلك حديثه صلى الله عليه وآله لولا ان اشق  
على امتى لامرتهم بالسواك عند كل صلوة أي لولا ان اثقل عليهم ومعنى لاخرتها إلى  
نصف

الليل لجعلت فضلها في قرب نصف الليل م ح ق فما بين سقوط القرص وثلث  
وقت للصلوتين ويبدأ وقت العشاء من حين غيبوبة الشفق أي ذهاب الحمرة  
المغربية من جانب المغرب ثم إذا ذهب ثلث الليل اختص الوقت بالعشاء إلى حين  
الانتصاف واول الوقت افضل م ح ق عبد الله بن الصلت أبو طالب القمى  
من ثقات اصحاب ابى الحسن الرضا عليه سلام واجلائهم يروى عنه أبو جعفر احمد  
بن

محمد بن عيسى عن الحسن بن على بن فضال وان كان هو يروى عن الحسن ايضا  
كثيرا

من غير واسطة م ح ق لا يخفى ان ابا جعفر الذى في طريق هذا السند هو احمد بن

محمد بن عيسى وموسى بن جعفر عطف على احمد بن محمد فمراد شيخنا ره سعد  
بن عبد الله  
عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي طالب بلا واسطة موسى بن جعفر وسعد بن عبد  
الله  
عن موسى بن جعفر عن ابي جعفر الذى هو احمد بن محمد بن عيسى بواسطة موسى  
بن جعفر  
كما صرح به جدى القهام قدس سره في الحاشية بخطه الشريف م ح ق قوله  
عن ابي جعفر وهو احمد بن محمد بن عيسى يعنى روى سعد بن عبد الله عن ابي  
جعفر احمد بن  
محمد بلا واسطة وعنه بواسطة موسى بن جعفر أي البغدادي الذى يروى عنه محمد  
بن  
على بن محبوب من طريق الصدوق في الفقيه وهو موسى بن جعفر بن وهب البغدادي  
يروى عنه محمد بن احمد بن يحيى من طريق الفهرست وعمران بن موسى من  
النجاشي  
وعدم ادخاله في المستثنيين من رجال نوادر الحكمة يشهمه بجلالته ثم ليعلم  
انه إذا قيل سعد بن عبد الله عن ابي جعفر فالأكثر ان يكون هو احمد بن محمد بن  
عيسى  
وقد يعنى به أبو جعفر محمد بن عمر بن سعيد على ما في الكافي في تاريخ ابي عبد  
الله جعفر بن  
محمد الصادق (ع) سعد بن عبد الله عن ابي جعفر محمد بن عمر بن سعيد عن يونس  
بن  
يعقوب وقد كنا اسلفنا ذلك في ابواب المباه وعلى هذا فيصح ان يكون وهو  
المراد بابي جعفر ههنا فانه ايضا في تلك الطبقة فلا تكن من الغافلين م ح ق  
أو حتى يتأدى إلى مخالفة السنة فمنزلة هذه اللام في مثل هذا المقام منزلتها

في قوله عز من قائل لتزول منها الجبال ومفادها ترتب الغاية م ح ق وذلك على ما هو المشهور في العلوم التعليمية (التعليقة) من اعتبار ظل الاقدام في الظل المستوى

بحسب قسمة القياس ستة اجزاء ونصفا أو سبعة اجزاء وتسميتها اقداما لما هو المستبين ان طول قامة الانسان المعتدل في استواء الخلقه انما مساحته باقدامه ستة اقدام ونصف قدم أو سبعة اقدام ولا يتعدى ذلك في الاغلب والاكثري فاما اعتبار ظل الاصابع فيحسب تجزية القياس اثني عشر جزء وتسمية كل جزء اصبعاً لما قد

استمرت العادة في المساحات من التقدير بالاشبار وشبر كل انسان مستوي الخلقه اثنتا عشر اصبعاً من اصابعه واما قوله (ع) في خبر المثنى عن منصور بن حازم عنه عليه السلام على ستة اقدام فعلى سبيل التقريب باسقاط النصف على اعتبار القامة ستة اقسام متساوية وتسميتها اقداما لاتفاق ذلك في بعض الاشخاص وان لم يكن اكثر من ح ق أي ستة التي هي موجبات الجنة لمن اقامها وواظب عليها م ح ق اذنف المريض ودفن كفرح ثقل من المرض ودنا من الموت كالعرض نحو سكت واسكت وادنفه المرض وايضا اثقله ومن هناك مريض مدنف ومدنف ايضا بكسر النون وفتحها على صيغتي الفاعل والمفعول قاله المطرزي في المغرب مخشري في الاساس م ح ق حاجب الشمس طرفها واول ما يبدؤ منها مستبعاد

من حاجب الوجه قاله في المغرب وقال في اساس البلاغة من المجاز بدا حاجب الشمس

وهو عرفها شبه محاجب الانسان وحواجب الصبح أو ابله م ح ق يعنى الوقت الذى يختص للمغرب ولا يصلح للعشاء ما بين غروب الشمس إلى سقوط الشفق أي ذهاب

الحمرة من المغرب م ح ق الباء للتعدية أي ادخلوا المغرب في المساء قليلا وحد ذلك ذهاب الحمرة من جانب المشرق فان ذلك علامة غروب الشمس في الافق كما في الحديث الاتى م ح ق قال في المغرب اشتباك النجوم كثرتها ودخول بعضها في بعض مأخوذ من شبكة الصايد وقال في الاساس اشتبكت الرماح واشتبكت النجوم وشبك اصابعه تشتبكا وشبك الاشياء فتشباك وشابك بينها فتشابكت وفى التهذيب الاثيرته إذا اشتبك النجوم أي ظهرت جميعها واختلط بعضها ببعض لكثرة ما ظهر منها م ح ق الذى يستبين بحسب الطبقة انه سليمان بن داود الخفاف من اصحاب ابى الحسن الرضا عليه سلام واما عبد الله بن صباح فهو ابن وضاح صاحب

ابى بصير المكتوف والمعروف به ذكره الشيخ في اصحاب الكاظم عليه سلام ووثقة النجاشي

ففى التهذيب فى جميع النسخ عن سليمان بن داود عن عبد الله بن وضاح وصباح فى نسخ الاستبصار تحريف من الناسخين م ح ق يعنى احمد بن محمد بن عيسى وموسى بن جعفر جميعا عن ابى جعفر محمد بن عمر بن سعيد الزيات الثقة العين من اصحاب

ابى الحسن الرضا (ع) م ح ق أي منسوبة إلى ابى الخطاب محمد بن ابى زينب  
مقلاص الملعون  
الكذاب كذا اذكر اصحابنا في كتب الرجال وقال المطرزي في المغرب نسبوا إلى ابى  
الخطاب محمد بن ابى وهب الاجدع م ح ق موسى بن الحسن بن عامر الاشعري ثقة  
جليل  
وجعفر بن عثمان بن زياد الرؤاسي اخو حماد الناب وقد روى الكشى عن حمدويه  
عن اشياخه انه واخوته كلهم خيار ثقات فاضلون واحمد بن هلال العبرتائي وان كان  
ضعيفا الا ان روايته معدودة من الصحاح فاذن الطريق موثق لسماعة بن مهران  
م ح ق داود مافنة بالميم قبل الف والنون المشددة بعد الفاء على ما  
قاله العلامة في الايضاح الصرمى بكسر المهملة واسكان الراء مولى بنى قره ثم بنى  
حرمة  
منهم كوفى يكنى ابا سليمان كان من اصحاب مولانا ابى الحسن الرضا (ع) وبقي إلى  
ايام ابى  
محمد العسكري عليه السلام قال النجاشي له إليه (ع) مسائل يروى عنه احمد بن  
محمد بن  
عيسى في طريق النجاشي واحمد بن ابى عبد الله البرقى في طريق الفهرست وهو  
ممدوح  
على ما يعلم من كتاب الكشى فالطريق هنا حسن به ولنا ايضا داود الصرمى من  
اصحاب  
سيد الساجدين عليه سلام ذكره الشيخ في كتاب الرجال وهو غير ابن ما فيه هذا  
فليعلم م ح ق بالطاء المعجمة من اظل الشيبى إذا دنا واظله الشيبى إذا  
استوى فوق رأسه بحيث يقع عليه ظله أو بالطاء المهملة من اطل عليه الشيبى أي اشرف

وربما يظن ترجيح الابهمال لان ما بالمعجمة يعدى بنفسه ولا يعدى بعلى يقال اظله أو اظلك الشئ والا يقال اظل عليه واظل عليك وليس بذلك لان على الدعامة المعنى و تأكيد الاستعلاء لا للتعدية ومفاد الحديث ان المشرق والمغرب متقاطران على طرفي قطر العام بناء على الاستدارة والكروية م ح ق في الكافي الثلث مكان الربع وهو المعول عليه وعليه الفتوى عندي م ح ق وفي التهذيب باسناده عن احمد بن محمد عن الحسين سعيد عن فضالة عن ابان بن عثمان عن عمر بن

يزيد قال قال أبو عبد الله (ع) وقت المغرب في السفر إلى ثلث الليل فهذان حديثان مختلفان سندا ومتنا كل صحي الطريق بابان بن عثمان وتوهم الاضطراب هناك فاسد والتقدير ان الاتساع بحسب الفضيلة والاجزاء فليفقه م ح ق أي فامام ذلك شيئاً قليلاً فقد صرح اهل اللغة بورودة بذلك المعنى م ح ق فصر النجوم بكسر القاف وفتح المهملة بمعنى ضد الطول أو بالفتح والاسكان بمعنى الحبس وهو خلاف المد واختلاط الظلام ايضاً قاله في القاموس وفي التهذيب في هذا الحديث بعينه معنى قصر النجوم بيانها وفي الكافي قصرة النجوم بيانها م ح ق وكيف اصنع مع الغيم وما حد ذلك في السفر والحضر فعلت ان شاء الله فكتب عليه سلام

بخطه وقرائة الفجر يرحمك الله هو الخيط الابيض المعترض ليس هو الابيض صعدا

فلا تصل في سفر ولا حضر حتى تتبينه فان الله تبارك وتعالى يجعل الخلق في شبهة من هذا فقال واكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر والخيط الابيض هو الذي يحرم به الاكل والشرب في الصوم وكذلك هو الذي توجب

به الصلوة واذن فيستبين ان الرجل واحد وبالجملة السند من طريق الاستبصار والتهذيب صحيح اتفاقا ومن طريق الكافي ضعيف بسهل بن زياد على الاصح فاما على بن محمد فلا جهالة فيه كما ربما توهمه بعض اهل العصر بل انه على بن محمد بن علان

الكليني على ما هو المستبين من غير امتراء فليعرف م ح ق بل الوجه فيها حمل الشفق في اخبار جواز الجمع بينهما على بياض الشفق وفي احاديث النهى عن العشاء الاخرة قبل ذهابه على الحمرة المغربية كما قد مضى ذكره فيما قد سبق م ح ق قوله عليه سلام غير ان وقت المغرب ضيق وآخر وقتها ذهاب الحمرة ومصيرها إلى البياض في افق المغرب انما يعنى بذلك التقدير بحسب كمال الفضيلة واما مطلق الفضيلة فتقدير قسطها من الوقت ربع الليل فذلك آخر وقتها الفضل واخر وقت الاجزاء ثلث الليل على ما قد اسلفنا ذكره في الحواشي م ح ق في التهذيب عن فضالة عن حسين بن عثمان عن ابن مسكان وذلك هو الصواب م ح ق على بن يعقوب بن الحسين الهاشمي



ذكره النجاشي في ترجمة مروان بن مسلم وفي ترجمة مروان القرشي وفي الكافي يروى هو عن مروان بن مسلم وغيره وعنه احمد بن الحسن بن علي بن فضال و احمد بن هلال وغيرهما م ح ق في التهذيب ايضا هذا الاسناد بعينه عن الحسين بن ابي الحسين بالصاد المهملة في كتاب الرجال في اصحاب ابي جعفر الجواد (ع) أبو الحسين بن

الحسين الحسيني ثقة وفي اصحاب ابي الحسن الهادي عليه سلام أبو الحسين بالسين ابن

الحسين بالصاد نزل الاهواز ثقة وكذلك في كتاب السيد جمال الدين احمد بن طاوس قدس الله نفسه الزكية فالظاهر من ذلك التعدد لا تصحيف الصاد بالسين اخيرا لكن العلامة في الخلاصة قال أبو الحسين بن الحسين الحسيني من اصحاب ابي جعفر الجواد عليه سلام ثقة نزول الاهواز وهو من اصحاب ابي الحسن الثالث عليه سلام ايضا والحسن بن داود ايضا طابقة على ذلك في كتابه وفي الكافي في اسناد هذا الحديث علي بن محمد عن سهل بن زياد عن علي بن محمد مهريار قال كتب أبو الحسن بن الحسين إلى ابي جعفر الثاني (ع) معى جعلت فداك قد اختلف موالوك في صلوة الفجر ومنهم من يصلى إذا طلع الفجر الاول المستطيل في السماء ومنهم من يصلى إذا اعترض في اسفل الافق واستبان ولست اعرف افضل الوقتين فاصلي فيه فان رايت ان تعلمني افضل الوقتين وتحده وكيف

اصنع مع القمر والفجر لا يتبين معه حتى يحمر ويصبح هشام بن الهذيل لا يحضرني  
الآن

من حاله سوى انه لم ينقل عد احد من الاصحاب فيه جرح وغمز اصلا والكشي نقل  
اجماع العصابة على تصحيح ما يصح عن فضالة فالطريق صحيح م ح ق مواليك  
بفتح الميم جمع المولى على صيغة منتهى الجموع ومن طريق الكافي موالوك مضمومة  
الميم على جمع السلامة والواو الرفع بالفاعلية واسقاط النون بالاضافة والمفرد  
المذكر الموالى على اسم الفاعل من باب المفاعلة م ح ق ربما يقال  
المعروف المتكرر رواية حماد بن عثمان عن عبيد الله الحلبي بغير واسطة فتوسط  
محمد الحلبي بينهما في اسناد هذا الخبر موضع نظر ونحن نقول روايته عنه  
من غير واسطة بحسب الطبقة لا تدافع الرواية عنه بالواسطة في بعض الا  
خبار كما هو متكرر الورود في تضاعيف ابواب الروايات في كثير من  
الطبقات فالنظر ساقط فليتعرف م ح ق أي قويت من بمعنى  
الاهتزاز القوة يقال نشط الرجل الامر كذا بنشط النشاطا بالفتح وتنشطت  
الناقة في سيرها إذا شدت واشتدت م ح ق في التهذيب  
في ابواب الزيارات في كم هي كما ههنا أي من في كم ساعة من ساعات  
النهار وفي اول باب من كتاب الصلوة كم هي باسقاط في أي عددها م ح ق

القميطة بضم القاف واحد القباطى وهى ثياب بيض دقيقة رقيقة تعمل  
وتتخذ بمصر نسبت إلى القبط بالكسر والتغيير للاختصاص كما دهري بالضم بالنسبة  
إلى الدهر بالفتح ورجل قبطى وجماعة قبطية بالكسر على الاصل قاله في المغرب وقال  
في الصحاح القبط اهل مصر ورجل قبطى والقبطية ثياب بيض رفاق من كتان  
تتخذ بمصر وقد تضم لانهم يغيرون في النسبة كما قالوا سهلى ودهرى م ح ق  
وفى التهذيب ايضا بهذا الاسناد بعينه عن ابى بصير المكفوف وفى الفقيه فى كتاب  
الصوم

روى عاصم بن حميد عن ابى بصير ليث المرادى قال سألت ابا عبد الله (ع) فقلت  
متى

يحرم الطعام على الصائم وتحل له الصلوة صلوة الفجر فقال لي إذا اعترض الفجر فكان  
كالقبطية البيضاء فثم يحرم الطعام على الصيام؟ الصيام وتحل الصلوة وصلوة الفجر  
قلت افلسنا في وقت إلى ان يطلع شعاع الشمس قال هيهات اين يذهب بك تلك  
صلوة الصبيان واسناده عن عاصم بن حميد ابوه ومحمد بن الحسن عن سعد بن  
عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن عبد الرحمن بن ابى بخران عنه فالطريق صحيح وهو  
غير

ما فى التهذيب والاستبصار المكفوف سندا ومتنا وفى الكافي عدة من اصحابنا  
عن احمد بن محمد عن على بن الحكم عن ابى بصير قال سألت ابا عبد الله عليه  
السلام

وساق المتين على سياقه ما فى الفقيه الا انه قال متى يحرم الطعام والشراب

فقال إذا اعترض الفجر وكان كالقبضة البيضاء و آخر قوله (ع) اين تذهب تلك صلوة الصبيان فهذا ايضا حديث اخر متنا وسندا والظاهر ان ابا بصير فيه هو المرادى لا المكفوف فالطريق صحيح ايضا ولا علة هناك كما يتوهم لاختلاف الحديث بالتعدد والتغاير من حيث المتن والسند فليعلم م ح ق عبد الله بن محمد بن عيسى هو الذى يقال بنان بن محمد وكذلك يجرى ذكره في الاسانيد فلا تكونن من الغافلين م ح ق صرايح مناطق الاخبار انها متى ما اتى بها من بعد الزوال فهى اداء وان كانت هي في اول مواقيتها افضل وانما تقديمها على الزوال فمن باب الرخصة للضرورة ولكن إذا ما بلغ الارتفاع الشرقي ثمن الدور كما يكون الارتفاع القربى في وقت العصر والفتوى عندي على ذلك وفاقا لثلة من محققى الاصحاب رضوان الله تعالى عنهم عليهم م ح ق اتى بها على البناء المجهول والضمير للنافلة أي النافلة تقبل متى ما اتى بها كما التهديدية وفي عضة من النسخ اتى بها بالواو فالضمير للهدية أي متى ما اتى المهدى إليه بالهدية قبلت م ح ق طريق الشيخ إلى عبد الله بن مسكان غير مذكور في مسندة الكتاب لكنه احال ما لم يذكره هنالك على كتابه الفهرست وطريق إليه في الفهرست صحيح م ح ق الطريق صحيح في الكتابين م ح ق الطريق صحيح جليل السند جدا م ح ق

الطريق حسن بمرزبان بن عمران بن عبد الله بن سعد الاشعري القمي من خواص اصحاب ابي الحسن الرضا (ع) ومحقوق ان يعد صحيحا إذ كفى لمرزبان فخر أو جلاله قول

الرضا عليه سلام له اسمك مكتوب عندنا م ح ق ثم ان النجاشي قال في ترجمة مرزبان بن عمران بن عبد الله بن سعد الاشعري القمي وروى عن الرضا عليه سلام له كتاب قال محمد بن جعفر بن بطة حدثنا الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن صفوان عن المرزبان بكتابه ورواية صفوان كتابه اية جلاله امره جدا والعلامة من ديدنه عد الطريق به حسنا م ح ق يعني عن عمه عبد الله بن عامر وهو أبو محمد شيخ من وجوه اصحابنا واعيانهم ثقة جليل جدا م ح ق يعني اتريد ان تقاليس نافلة الفجر بفريضة فتقول كما فريضة الفجر بعد الفجر فكذلك نافلته اما تلاحظ لو كان عليك الحديث م ح ق اورده في التهذيب معلقا عن محمد بن احمد بن يحيى واسناده إليه على ما في مسندة الكتاب الحسين بن عبيد الله

عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن يحيى وعلى هذه الصورة

قد تكرر في ابواب كتاب الطهارة فما في النسخ هيهنا فيه زيادة سهوا من طعنان قلم الناسخين من غير امتراء م ح ق الطريق حسن بابي الفضل وابو الفضل النحوي هو أبو الفضل الخراساني من اصحاب مولانا الرضا (ع) كان قاريا نحويا

وفى الخلاصة في باب الكنى من قسم الممدوحين أبو الفضل الخراساني روى الكشى  
عن محمد بن مسعود عن حمدان بن احمد القلانسي عن معوية بن حكيم بضم الحاء  
عن ابي الفضل الخراساني قال كان له انقطاع إلى ابي الحسن عليه سلام وكان يخالط  
القراء

ثم انقطع إلى ابي جعفر (ع) وحمدان ضعيف فهذه الرواية المرجحات فنحن اوردنا  
عليه في المعلمات وقلنا كيف يكون حمدان ضعيفا وقد تقدم في ترجمة محمد بن  
ابراهيم

الحضيني عن الكشى عن محمد بن مسعود انه من خاصة الخاصة وايضا في كتاب  
الكشى

في احمد بن وهو حمدان النهدي كوفي قال أبو عمر وسألت ابا محمد بن مسعود عن  
النصر

جماعة هو منهم فقال واما محمد بن احمد النهدي فهو حمدان القلانسي كوفي فقيه  
ثقة خير وقد ذكره الكشى ايضا في ترجمه ايوب بن نوح بن دراج ونحن قد بسطنا  
القول فيه في الرواشح السماوية ثم ان الحسن بن داود قال في كتابه حمدان بن  
احمد كش هو من خاصة الخاصة اجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه والاقرار  
له بالفقه في اخرين فهو والعلامة فيه على طريق افراط وتفريط فليتدبر م ح ق  
الطريق صحي لاجماع العصابة على تصحيح ما يصح عن حماد بن عيسى م ح ق  
قوله عليه سلام حين تنور الغداة بضم تاء المضارعة وتشديد الواو المكسورة  
من باب التفصيل والتشديد للمبالغة والتكثير لا للتعدية والغداة مرفوعة على الفاعلية

والمراد حين يضىء الصبح قال المطرزي في المغرب التنوير مصدر نور الصبح بمعنى  
انار

أي اضاء ثم سمي به الضوء نفسه م ح ق قوله وقد نور بالغداة بضم النون  
على البناء للمجهول والباء هنا للتعدية لان البناء من التنوير اللازم أي مصدر نور  
بمعنى انار و اضاء ومن هناك قولهم نور فلان بالفجر أي صلى فريضة الصبح في التنوير  
أي في اضاء الفجر قال في المغرب يقال نور بالفجر أي صلاها في التنوير والباء للتعدية  
كما في اسفر بها و غلس بها وقولهم المستحب تنويرها توسع في الفجر م ح ق  
يعنى به محمد بن سنان واني إلى الان ما استصححت حديثه في شيء من الاسانيد اصلا  
والعلامة في الخلاصة توقف فيه ولكنه في المختلف والمنتهى كثيرا ما يستصح الحديث  
وهو في الطريق واقاويل اعظم الاصحاب في توثيقه وتضعيفه مختلفة والاخبار  
في امره متعارضة والروايات قوية البلالة على كونه مرضيا وقد فصلت القول  
فيها في مقامه قال أبو عمرو الكشي في كتابه وجدت بخط ابى عبد الله الشاذاني  
انى سمعت العاصمي يقول ان عبد الله بن محمد بن عيسى الاشعري الملقب ببنان  
قال كنت مع صفوان بن يحيى بالكوفة في منزل إذ دخل علينا محمد بن سنان فقال  
صفوان هذا ابن سنان لقد هم ان يطير غير مرة فقصصناه حتى ثبت معنا و شيخنا  
أبو العباس النجاشي اورد ذلك في ترجمته ثم قال وهذا يدل على اضطراب كان

وزوال فهذا يصلح توجهها لما ورد عن الفضل بن شاذان في جرحه وايضا قد روى الكشتى في ترجمة زكريا بن آدم عن ابي جعفر الجواد (ع) بطريق صحيح انه عليه السلام ذكر صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان بالمدح والخير وبالجملة بسط الكلام هنالك على ذمة مقامه م ح ق بل الاوجه على سياقه ما جرى عليه في الباب الاتى حمل هذين الخبرين على التسويغ والجواز والاخبار الاولى على الاستحباب والافضية م ح ق احاديث هذا الباب انما مفادها بظاها انها يجب ان يقدم قضاء فانية اليوم على الاتيان بحاضرته لا عدم صحة الحاضرة مع شغل الذمة بقضاء الفوايت على الاطلاق نعم الافضل تقديم القضاء مطلقا م ح ق ابو جعفر هذا اما هو محمد بن عمر بن سعيد واما هو احمد بن محمد بن عيسى وسعد بن عبد الله وان كان يروى عنه في الاكثرى الشايخ من غير واسطة الا انه ربما روى عنه بواسطة موسى بن جعفر البغدادي كما قد مضى في بعض الابواب السالفة م ح ق في ظاهر هذا الخبر النهى عن الصلوة في الاوقات المكروهة وان كانت من ذوات الاسباب لا ابتدائية ولعل المراد بذلك الكراهة دون التحريم وقد ذهب إلى ذلك لمة من اصحابنا وكثير من فقهاء العامة فادعاء اجماع الامة على خلافه غير مستقيم م ح ق يعنى به ابا الحسن الثاني مولانا الرضا (ع) م ح ق



الحسين بن ابي العلا هذا هو أبو علي الاعور الحسين بن ابي العلا الخفاف الكوفي  
كما نقله أبو عمرو الكشي عن محمد بن مسعود العياشي واخواه علي و عبد الحميد  
وكلهم

ثقات والحسين اوجههم قد زكاه السيد ابن طاوس وقال أبو الحسين احمد بن الحسين  
بن عبيد الله الغضائري انه مولى بن بنى عامر وابوهم أبو العلا هو ابن عبد الملك الا  
زدي ولقد صرح بذلك كله شيخنا النجاشي وليس هو الحسين بن خالد بن طهمان  
واخوه

عبد الله بن خالد وكنية ابيهما خالد أبو العلا علي ما نقله الكشي عن حمدويه ونحن  
قد استقصنا القول واوفينا حقه من الفحص هناك مرارا فيهما قد سلف م ح ق  
سبيل الجمع بين الاخبار ان تحمل هذه على صلوة مغرب كانت فاتته من قبل  
دون الفاتية اليومية م ح ق كذا قيل ولي فيه تأمل ولعل ذلك عن سليمان  
بن خالد وابي جعفر الباقر (ع) والله سبحانه اعلم والذي يستبين من الطبقات ان  
علي بن خالد هذا هو علي بن خليل بضم المعجمه وفتح اللام أبو الحسن المكفوف  
علي بن

خالد كان زيديا فشهد من ابي جعفر الجواد (ع) ما اهتدى به فعاد إلى الحق وقال  
بالامامة وعاش مستقيما حسن الاعتماد ذكره شيخنا المفيد في ارشاده والسيد  
ابن طاوس في ربيع الشيعة م ح ق فيحتسب كل ركعتين بركة كما في بعض الاخبار  
وذلك بحسب الافضية إذا ريم كمال الفضل م ح ق في القاموس القرن

من الشمس ناحيتها أو اعلاها أو اول شعاعها وقرن الشيطان وقرناه امته والمتبعون لرأيه أو قوته وانتشاره وتسلطه وفي المغرب قرن الشمس اول ما يطلع منها وقرنا الرأس فودأه أي ناحيته ومنه ما بين قرني المشجوج وفي الحديث الشمس تطلع بين قرني الشيطان قيل انه يقال الشمس حين طلوعها بين فينتصب حتى يكون طلوعها بين قرنيه فينقلب سجود الكفار للشمس عبادة له وقيل هو مثل وعن الصنالجي ان الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان فإذا ارتفعت فارقتها الحديث قيل هو حزبه وهم عبدة الشمس فانهم يسجدون له في هذه الساعة وفي النهاية الاثيرية الشمس تطلع بين قرني الشيطان أي ناحيتي رأسه وجانبه وقيل القرن القوة أي حين تطلع يتحرك الشيطان ويتسلط فتكون كالمعين له وقيل بين قرنية أي اميته من الاولين والآخرين وكل هذا تمثيل لمن يسجد للشمس عند طلوعها فكان الشيطان سول له ذلك فإذا سجد لها كان كان الشيطان مقترن بها قلت ولا يبعد ان يكون قرنا الشيطان كناية عن طرفي الارض وما بينهما وخافقي الدنيا ولابتيها وحوالها فليفقه م ح ق مكاتبة على بن بلال مضمرة صحيحة الطريق والمروم بالضمير مولانا الهادي ابو الحسن الثالث عليه سلام م ح ق محمد بن عيسى هو اليقطيني وهو صحيح الحديث على الاصح وقد اسلفنا ذلك فيما قد سلف مرارا م ح ق

الطريق صحيح عالي الاسناد والحسن بن علي اما هو الحسن بن علي بن زياد الوس؟  
أو الحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة أو الحسن بن علي بن يقطين وقوله وفضالة  
عطف على الحسن بن علي وجميعا متعلق بعلي بن النعمان ومحمد بن سنان والحسين  
وهو ابن ابي العلاء وان كان يحتمل الحسين بن عثمان م ح ق بفتح الياء  
يقال صحي يصحي كوصي يرضى من الصحو ذهاب الغيم قاله الفيروز ابادى في  
القاموس

ولست اعول عليه والاصوب عندي يصحي بضم الياء من باب الافعال قال علامة  
زمخشر في اساس البلاغة صحا من سكره واصحت السماء والسماء مصحية ويوم  
مصح وهذا يوم صحو وقال تلميذه المطرزي في المغرب صحا السكران صحوا  
وصحوا

زال سكره ومنه الصحود ذهاب الغيم وقد اصحت السماء إذا ذهب غيمها وانكشف  
ويوم مصح وعن الكسائي هي صحو فهي مصحية ولا تقل مصحية ونقل الجوهري  
ايضا

ذلك عن الكسائي ثم قال واصحينا أي اصحت لنا السماء م ح ق ربما يزعم  
ان المعهود رواية فضالة عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله بواسطة ابان لا من  
غير واسطة وذلك زعم ساقط فهما جميعا من المعهود الشايخ ومن الاول ما قد مضى  
في باب موضع الحنوط ومن الثاني ما قد تقدم في باب الرجل يموت في السفر وليس  
معه

رجل كما هي هنا م ح ق وتعمد القبلة على صيغة المضارع للخطاب اما من المجرد

أو من باب التفعّل على حذف احدى التائين قال في القاموس عمد الشئ قصده  
كتعمده م ح ق خراش بن ابرهيم ذكره الشيخ في كتاب الرجال في الكوفى  
اصحاب ابى عبد الله الصادق عليه سلام اسمعيل بن عباد القصرى من قصر بن هبيرة  
ذكره في اصحاب ابى الحسن الرضا (ع) صحي بعبد الله بن المغيرة م ح ق وذكره  
الكشى في ترجمة الحسن بن على بن فضال انه اسناد الفضل بن شاذان حيث قال قال  
الفضل بن شاذان انى كنت في قطيعة الربيع اقرأ على مقرئ يقال له اسمعيل بن عباد  
وقال في ترجمة على بن يقطين محمد بن مسعود قال حدثنى أبو عبد الله الحسين بن  
اشكيب قال اخبرنا بكر بن صالح الرازي عن اسمعيل بن عباد القصرى قصر بن هبيرة  
عن اسمعيل بن سلام وبالجملة الطريق هنا قد اسلفنا في ابواب كتاب الطهارة  
استصحاح حديث كردويه فكن من المتذكرين م ح ق جهدك بالضم وهو  
الوسع والطاقة والنصب على نزع الحافض أي بمقدار وسعك وطاقتك والجهد  
بالفتح المشقة وقيل المبالغة وبلوغ الغاية قال ابن الاثير وقيل هما لغتان في الوسع  
والطاقة فاما في المشقة والغاية فالفتح لا غير م ح ق يحتمل الاسناد  
السابق عن جعفر بن بشير وهو محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن  
الحسين  
عن جعفر ويحتمل التعليق وطريقه إلى جعفر بن بشير صحيح وهو على ما ذكره في  
الفهرست

ابن ابي جيد القمي عن ابن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار والحسن بن متيل  
بضم الميم وتشديد التاء المفتوحة وفتح الياء المثناة من تحت عن محمد بن الحسين  
بن ابي الخطاب عن جعفر بن بشير واما الحسن بن شهاب فكأنه الكوفي ذكره  
الشيخ في كتاب الرجال ففي اصحاب ابي جعفر الباقر (ع) الحسن بن شهاب بن زيد  
البارقي

الازدي الكوفي روى عنه وعن ابي عبد الله عليهما السلام وفي اصحاب ابي عبد الله  
الصادق عليه السلام الحسن بن شهاب البارقي عربي وذكر ايضا في اصحاب الصادق  
عليه سلام الحسن بن شهاب الواسطي وفي بعض النسخ الحسين بن شهاب الواسطي  
مصغرا

م ح ق أبو هارون المكفوف روى الكشي في ذمه منكر من القول في الغلو اسند  
إليه وعرض على الصادق عليه سلام فقال عليه السلام لعنة الله قال العلامة في الخلاصة  
هذا

قدح عظيم الا ان فيه ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا قلت ارسال ابن ابي عمير في  
حكم الاسناد

الصحيح فما ظنك باسناده عن بعض اصحابنا قيل وفيه ايضا الحسين بن الحسن بن  
بندار

وهو مهمل أي مذکور باهمال المدح والذم لا على الحكم بانه مهمل وهذا ايضا ساقط  
فان

الحسين بن الحسن بن بندار من مشيخة ابي عمر والكشي وذكره الشيخ في كتاب  
الرجال

في باب لم وقال روى عن سعد بن عبد الله روى عنه الكشي وناهيك بذلك مدحا  
واجل الا فطريق القدح في ابي هارون المكفوف لا يعتره شين وبالجملة طريق هذا  
الحديث

ضعيف بابى هرون وصالح بن عقبة م ح ق استشكل ذلك شيخنا الشهيد في الذكرى فقال وروى زكريا بن آدم عن الرضا (ع) ان ذكر ترك الاقامة في الركعة الثانية وهو في القراءة سكت وقال قد قامت الصلوة مرتين ثم يمضى في قراءته وهو يشكل بانه كلام ليس من الصلوة ولا من الاذكار قلت الحكم بانه ليس من الصلوة منظور فيه وقد

ورد في الاخبار ان الاقامة من الصلوة والمراد منها قد قامت الصلوة على ما قد قاله الشيخ وغيره من اعظام الاصحاب ولكن الاحوط بل الاجود في الفتوى المنع من ذلك بعد الركوع الاول وربما يحمل الخبر على حديث النفس كما يؤذن به لفظ السكوت وفيه ايضا تأمل م ح ق ورعاية الوقف على كل حرف من الحروف الثمانية عشر لقول الصادق عليه سلام في خبر خالد بن نجيح الاذان والاقامة بخروجان وفي خبر

آخر موقوفان وقول الباقر عليه سلام الاذان جزم بافصاح الالف والهاء والاقامة حذر قال شيخنا في الذكرى الظاهر انه الف الله الاخيرة غير المكتوبة وهاءه في آخر الشهادتين قلت كلا بل الظاهر ان المراد همزة الله المكتوبة والملفوظة في اول كل تكبيرة وهاءه في اخره اينما كان وكذلك هاء اله وهاء اشهد وقال ابن ادريس المراد بالهاء هاء اله لا هاء اشهد ولا هاء الله لانهما مبيتان يعنى ان هاء الله اظهر عند التلفظ وذلك غير مسلم كيف وظهور المتحرك اقوى من ظهور الساكن ثم الحذر

في الاقامة بالمهملتين قبل الراء وهو الحزم؟ بالمعجمة بعد المهملة أي الاسراع وقطع التطويل

والقطيظ ينبغي ان لا يبلغ حدا ينتهي إلى الاخلال بالوقف على حروف الفصول للقصر على ذلك عن الصادق عليه سلام في خبر خالد وايضا قال له يونس الشيباني اقيم وانا ماش

فقال عليه سلام نعم وقال إذا اقامت فاقم مترسلا فانك في الصلوة فقال له افيجوز المشى في

الصلوة فقال (ع) نعم إذا دخلت من باب المسجد فكبرت وانت مع امام عادل ثم مشيت

إلى الصلوة اجزأك قال في الذكرى ولا ينافى في الحدر في الاقامة قوله واقم مترسلا لامكان

حمله على ترسل لا يبلغ ترسل الاذان أو على ترسل الا حركة فيه ولا ميل عن القبلة كما

في حديث سليمان بن اصالح عن الصادق عليه سلام وليتمكن في الاقامة كما يتمكن في الصلوة

م ح ق لقد نبهناك مرارا على استصحاح حديث محمد بن عيسى بن عبيد ولا سيما إذا لم يكن عن يونس بل كان عن غيره من الاجلاء وابان بن عثمان ممن على تصحيح

ما يصح عنه اجماع العصابة وكان ناوسيا فالطريق صحي ومفاد المتن في الاذان تربيع التكبير وتثنية سائر الفصول فيتم ثمانية عشر حرفا وفي الاقامة تثنية الفصول

جميعا الا التهليل الاخير فتتم سبعة عشر حرفا على ما قد فصلت في سائر الاخبار م ح ق قال المحقق في المعبر الاذان والاقامة على اشهر الروايات خمسة وثلاثون فصلا الاذان ثمانية عشر والاقامة سبعة عشر ثم قال وانما قلنا على اشهر الروايات

لان في بعضها سبعة وثلثين فصلا وفي بعضها ثمانية وثلثين فصلا وفي بعضها اثنين واربعين فصلا كذا حكى الشيخ في النهاية وكل ذلك متروك وما يقال من الزيادة عن ذلك بدعة وقال شيخنا الشهيد في الدروس بعد عد فصول الاذان والاقامة شتى الا التهليل في آخرها فانه مرة ويزيد قد قامت الصلوة بعد التعميل مرتين وروى ان الاذان عشرون بزيادة تكبيرتين في اخره وان الاقامة عشرون بزيادة تهليل في اخرها ومساواة التكبير في اولها للاذان وروى اثنان وعشرون بزيادة تكبيرتين اخرها ايضا وقال الشيخ لا يآثم بهذه الزيادات وقال في الذكرى وقد حكى الشيخ رواية اربع تكبيرات في آخر الاذان وتربيع التكبير في اول الاقامة وروى تربيعه ايضا في اخرها وتثنية التهليل اخرها قال فان عمل عامل على احدى هذه الروايات لم يكن مأثوما والمعتمد المشهور نعم يجوز النقص في السفر ونحن نقول الامتراء في تسويغ العمل بالزيادة في المستحبات للرواية وان كان طريقها ضيفا على ما قد فصلناه في الرواشح السماوية م ح ق قال امامهم العلامة فخر الدين الرازي في كتاب نهاية العقول معترضا على قول اصحابه لو كان عن النبي صلى الله عليه وآله نص جلى عن  
على عليه سلام لا نتشر ولما اختلفت الامة في ذلك بعد وفاته صلى الله عليه وسلم ان هذا  
غير لازم اصلا لوقوع الاختلاف بعد موته صلى الله عليه وآله في امور كثيرة متحققة



في زمانه منها الاذان والاقامة وكون فصولهما جميعا مثنى مثنى أو فرادى فرادى أو من احدهما مثنى ومن الاخر فقد اختلفوا في ذلك من حين موته صلى الله عليه وآله على اقوال شتى مع مشاهدة الصحابة نعمان الرازي ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابي عبد الله الصادق (ع) ويستبين من المحقق في المعتبر التعويل على روايته

وطاق طاق أي واحدة واحدة فارسي معرب جمعه طاقات وطيقان يقال طاق نعل وطاقه ريحان قاله في الصحاح وقال في الاساس انه يجمع على اطواق وطيقان وفتل الجبل

طاقتين وطاقات واعطاني طاقة من الريحان شعبة منه واما الطاق في البناء فهو ما عطف من الابنية مرتفعا والطاق ايضا ضرب من الثياب غالي الثمن م ح ق لذلك مدة حياة الرسول عليه سلام كل يوم خمس مرات وكذلك احكام الصلوة والزكوة

مع مشاهدتهم هذه الامور منه عليه سلام مدة حياته كل ذلك امور ظاهرة وقعت بمشهد

اكثر الامة ثم انه لم ينتشر شئ منها وكذلك المعجزات المروية عن النبي عليه سلام نحو انطاق

البهايم واشباع الخلق الكثير من الطعام القليل وانفجار الماء من اصابعه وحركة الشجرة من مكانها بامرهم كل ذلك من اعجب الاشياء وكانت واقعة بمشهد من الخلق العظيم ثم انها لم تنتشر سلمنا ان الامور الواقعة بمشهد الخلق الكثير يجب ان تنتشر لكن إذا لم يكن لهم داع إلى الكتمان وإذا كان فممنوع إلى آخر ما قاله هناك فقد استبان

له في هذا الموضع سبيل هذه الامور ولكن من لم يجعل الله له نورا فماله من نور م ح  
ق

فعلى هذه الرواية يكون الاذان ستة عشر فصلا والاقامة تسع كلمات  
كما قال في الذكرى فيكون المجموع خمسة وعشرين فصلا م ح ق لم يرم بقوله سلم  
واحدة مما يلي القبلة انه عليه السلام لم يأت بالتسليمات المستحبة بل انما دام انه عليه  
سلام

اتى بالتسليمة الاخيرة المخرجة وهي السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مرة واحدة  
تجاه

القبلة ولم يكررها فان الامام انما يقولها مرة واحدة وينوى بها الخروج عن الصلوة  
ويقصد بضمير الجمع الانبياء والائمة والحفظة وسائر الملائكة والمؤمنين واما  
المأموم فوظيفته ان يكررها مرتين فيقصد بالاولى منهما الرد على الامام اما على  
سبيل الوجوب لعموم وإذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها أو ردوها أو على جهة  
الاستحباب إذ لم يكن الامام قاصدا التحية بل انما كان غرضه الايدان بالانصراف  
عن الصلوة ولا ينوى بها الخروج ثم يأتي بها مرة ثانية وينوى الخروج ويقصد  
بها الانبياء والائمة والحفظة والملائكة اجمعين وامامه والمؤمنين جميعا  
ويتوجه إلى من على جانبيه يمينا وشمالا وقال الصدوق ابن بابويه يرد المأموم  
على الامام بواحدة ثم يسلم عن جانبيه بتسليمتين قال في الذكرى وكأنه يرى ان  
التسليمتين ليستا للرد بل هما عبادة محضة متعلقة بالصلوة والروايات في ان الامام

يستقبل بتسليمته الواحدة القبلة أو انه يسلم بها عن يمينه بصفحة وجهه مختلفة  
فاما المنفرد فالأظهر من الأخبار انه يسلم الواحدة الأخيرة وهو مستقبل القبلة  
ويؤمى بمؤخر عينه عن يمينه وستلو عليك الحق القول هناك في باب انشاء الله العزيز  
العليم م ح ق مؤخر العين بضم الميم وكسر الخاء طرفها الذى يلي الصدع والمقدم  
على وزنه خلافه والجمع ما آخر والتشديد فيهما خطأ م ح ق قوله مرتين؟  
كتب عليه سلام يعيدها على رغم انفه أو كتب يعيدها على رغم انفه على رغم انفه  
وكتب

يعيدها على رغم انفه يعيدها على رغم انفه أو انه عليه سلام كتب على هذه الصورة  
يعيدها مرتين على رغم انفه ومعناه اقول ذلك مرتين على رغم انفه أو معناه يعيدها  
مرتين مرة في فاتحة الكتاب ومرة في السورة على رغم انفه أو رام عليه السلام بقوله  
مرتين التأكيد والمبالغة م ح ق يحيى بن عمران الهمداني ذكره الشيخ في كتاب  
الرجال في اصحاب ابي الحسن الرضا (ع) وقال يونسى وذكره العلامة في قسم  
الممدوحين

مقتصرًا على ما قاله الشيخ وفي الكافي في هذا الاسناد عن يحيى بن ابي عمران  
الهمداني

بزيادة إلى في اسم ابيه وباعجام الذال نسبة إلى بلدة همدان والمكتوب إليه  
هو أبو جعفر الثاني مولانا الجواد عليه سلام في بعض النسخ م ح ق في بعض نسخ  
الكتاب ابن السندي بالذال وفي التهذيب عن الحسن بن السرى بالراء مكان الدال كما

في هذه النسخة وهو الكرخي الكاتب روى عنه كتابه الحسن بن محبوب وهو واخوه علي ثقتان روى عن ابي عبد الله عليه سلام وسواء في ذلك اكانا ابني السندي بالدال أو ابني السرى بالراء لا يختلف الحكم بالتوثيق فليعلم م ح ق لعله اراد انه ينبغي ان يجمع بينهما في ركعة واحدة في الفريضة ولا يعتقد انفصال احديهما عن الاخرى

بسبب بسم الله الرحمن الرحيم أي لا يحسبهما سورتين ولا ينوى انفصلا بينهما لمكان البسمة

فالباء السببية لا للصلة لا انه ينبغي ان يترك البسمة لما قد سبت الجمع بينهما مع تكرار البسمة فليعرف م ح ق فعلى هذه الرواية المصرحة بالكراهة لا يبعد الصحيحة حمل رواية يحيى بن عمران السالف ذكرها على استحباب الاعداد كذا قيل ونحن نقول

وجوب الاعداد هناك في الصلوة الفريضة للاخلال ببعض القراءة الواجبة عمدا فلاعتبار عليه ولا تصادم بين الخبرين م ح ق في طائفة من نسخ الكتاب الروى بالهاء وهو أبو الصلت عبد السلام بن صالح من اصحاب ابى الحسن الرضا عليه سلام ثقة صحيح الحديث نسبه بعضهم إلى العامة لمخالطته اياهم لا لكونه عاميا وفي اكثرها الفروى بالفاء على وفاق التهذيب في عامة النسخ وهو اسحق بن محمد بن اسمعيل بن عبد الله بن ابى فروة المذنى روى عنه النجارى ذكر أبو عبد الله الذهبي وابن حجر وغيرهما من علماء العامة انه صدوق وطعن فيه بعضهم بالاضطراب التشيع

مات سنة ست وعشرين ومأتين وقال ابن حجر الفروى رجلان وفى مختصر الذهبى هو  
مشترك

بين ثلثة احدهم اسحق بن محمد المذكور والثانى هرون بن موسى بن حيان الفروى  
ثقة

امام مات سنة ثمان واربعين ومأتين والثالث هرون بن ابى علقمه الفروى صدوق  
مات سنة اثنتين وخمسين ومأتين م ح ق انما المضادة لو كانت ما تعجبية  
واخفض مفتوحة الهمزة مكسورة الفاء على صيغة الامر لم لا تكون ما للنفي واحسنها  
بضم

الهمزة وكسر السين من الاحسان بمعنى العلم أى لست اعلمها كناية عن عدم شرعيتها  
واخفض

بها الصوت من كلام الراوى بفتح الهمزة والفاء على صيغة الماضى يعنى انه (ع)  
اخفض صوته

بقوله الشريف ما احسنها مخافة اسماع المخالفين واما الامر باخفاض الصوت بآمين  
فلا

يوافق مذهب الخاصة ولا مذاهب العامة فليدرك م ح ق فان هذه السجدة  
ليست بواجبة عند اكثر الشافعية وغيرهم من العامة فيمكن ان يكون الامام منهم يتركها  
م ح ق من الذايح عند الاصحاب اطراح هذين الخبرين وان كانا صحيحى الطريق  
قال ناسك المتأخرين نور الله ضريحه فى المهذب بعد استقصاء الاقوال والروايات تنمة  
وهنا روايتان اخريان ولم يقل بمضمونها من الاصحاب قائل فالاولى صحيحة عبيد بن  
زرارة قال سألت ابا عبد الله عليه سلام عن الركعتين الاخيرتين من الظهر قال تسبح الله  
وتحمده تعالى وتستغفر ان نبك الثانية رواية على بن حنظلة عن ابى عبد الله عليه سلام

قال سألته عن الركتين الاخيرتين ما اصنع فيهما قال ان شئت فاقرأ فاتحة الكتاب وان شئت فاذكر الله ونحن نقول بالحرى ان نحملها على ما لا يوجب اطراحهما على ما قد

اوردناه في غير موضع واحد مصنفاتنا اما الاولى منهما فيشبه ان تكون الواو الاخيرة فيها للغاية والتعليل بمعنى حتى التعليلية وذلك احد معاني الواو المستمر ذكرها في كتب الادب والشايع استعمالها في لغة العرب ومنه في التنزيل الكريم يا ليتنا نزد ولا نكذب بايات ربنا ونكون من الموقنين وقولهم تتعبد الله وتكون حرا وتعبد الله وتكون ملكا فالمعنى تسبح وتحمد الله لتكون بذلك بمنزلة المستغفر لذنبك فمثابة قوله عليه سلام وتستغفر لذنبك بعد قوله تسبح وتحمد الله تعالى مثابة قوله عليه سلام فانها تمجيد

ودعاء بعد قوله وان شئت فاتحة الكباب على ما يقتضيه سنن اسلوب البلاغة واما الثانيه فلعل ذكر الله فيها عبادة عن التسيحات الاربع وقد تكرر في الاخبار جعل الذكر علما لها ثم ان من المستحدثات في عصر ابتداع القول بضم الاستغفار إلى التسيحات عملا بظاهر هذه الرواية المسلوكة طرحها على المشهور والمستبين سبيلها على ما نحن حققناه وربما سبق إلى بعض الاوهام ان قول العلامة وفى النهاية والمنتهى الاقرب استحباب ذلك يدل على تحقق خلاف في وجوبه بين الاصحاب وليس من الالفاظ

الدالة على الخلاف بل ان كثيرا ما يستعمل ويرام الاقرب من حيث الدليل لا من فتاواهم

وسياق كلام العلامة هنالك انه استقرب نفى البدعة والتحريم إذا لم يعتقد الضام  
توظيفه على سبيل الوجوب فليفتقه م ح ق محمد بن مضارب بالمعجمة قبل الالف  
والراء بعدها ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابى عبد الله عليه السلام وقال  
كوفى

ثم ذكر محمد بن مضارب ايضا وقال يكنى ابا المضارب وذلك آية التعدد وفى بعض  
الاسانيد عن محمد بن مصادف بالمهملة والذال على جنبتي الالف فالفاء اخيرا وهو  
مولى ابى عبد الله عليه سلام اختلف فيه قول ابى الحسين احمد بن الحسين الغضايرى  
بالتوثيق والتضعيف في مواضع والعلامة جنح إلى التوقف م ح ق عبد الحميد  
بن عواض بالضاد المعجمة والحسن بن داود وقال باعجام الغين ايضا ولست اجد له  
مستند

الطائي كوفى ثقة من اصحاب الباقر والصادق عليهما السلام ذكره الشيخ في كتاب  
الرجال

في اصحاب ابى الحسن الكاظم عليه سلام وقال ثقة من اصحاب ابى جعفر وابى عبد  
الله عليهم سلام

وقال النجاشي في ترجمة مرزم بن حكيم الازدي احضره واخاه الرشيد مع و عبد  
الحميد بن

عواض فقتله وسلموا ولهم حديث ليس هذا موضعه ان النجاشي انه ذكر قتل الرشيد  
اياه ايضا فليس له مأخذ فليعلم م ح ق أبو اسمعيل السراج هو عبد الله بن

عثمان بن خالد الفزارى ثقة وثقه النجاشي وهو اخو حماد بن عثمان م ح ق  
نبك المكان نبوكا ارتفع وهضاب نوابك والنبكة بالتحريك وقد تسكن وهى ارض

فيها صعود وهبوط أو التل الصغير قاله في القاموس وقال في الاسباب وقضا في نبك  
من الارض ونباك وهي الاكمة المحددة الرأس وفي عضة من النسخ على سكة وهي  
بالكسر

حديدة الفدان والطريق المستوى والزقاق الواسع وحديدة منقوشة تضرب عليها الدراهم  
والدنانير والسك والسكى المسمار قال ابن الاثير في النهاية وفي حديث علي عليه  
السلام انه

خطب الناس على منبر الكوفة وهو غير مسكوك أي غير مسمر بمسامير الحديد والسك  
تضبيب الباب والسكى المسمار م ح ق احمد بن محمد بن عيسى لم يدرك موسى بن  
جعفر عليه سلام وانما لقي الرضا والجواد والهادي عليهم السلام وكان في السند هيئنا  
استقاطا

والصواب ما في التهذيب عن احمد بن موسى بن القاسم وابي قتادة جميعا عن علي بن  
جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سألته الحديث م ح ق  
في التهذيب في الصحى عن ابن ابى عمير عن عمر بن اذينة عن اسحق بن الفضل انه  
سأل

ابا عبد الله عليه سلام عن السجود عن الحصر والبوارى فقال لا بأس وان تسجد على  
الارض

احب الي فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يحب ذلك ان يمكن جهته من  
الارض

وانى احب لك ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله يحبه وعن محمد بن حسان عن  
ابى محمد الرازي عن النوفلي عن السكوني عن ابى عبد الله عليه السلام قال قال علي  
عليه سلام

انى لاكره للرجل ان ارى جبهة جلعاء ليس فيها اثر السجود ولنا روايات عديدة



تدل بمناطقها ومداليلها على استحباب التعفير وكرهه ان يمسح الرجل جبهته عن  
التراب  
في سجود الصلوة م ح ق لعل معناه لا يسجد الرجل على موضع مرتفع ليس عليه سائر  
جسده لا انه لا يكفى سجوده على الارض فان النهى عن السجود على الارض أو ما  
ينبت منها خلاف  
اجماع الخاصة والعامة انما مذهب العامة تسويغ السجود على غير الارض فما لا ينبت  
منها  
لا تحريم السجود عليها ولا كراهة فاذن الحمل على التقية لا مساغ له هيهنا اصلا فلا  
محيص  
عن المصير إلى ما قلناه وهو الظاهر من سياق الكلام فليفقه م ح ق الحمزة بضم  
المعجمة المسجدة بكسر الميم وهي حصيرة صغيرة قدر ما يسجد عليه وكانت تتخذ  
من السعف  
وهو ورق جريد النخل سميت بذلك لانها تستر الارض عن وجه المصلى وتراكيب  
حروفها  
دالة على معنى الستر ومنه الخمار وهو ما تغطي به المرأة رأسها وقد اختمرت  
وتخمرت  
إذا البست الخمار وسمى الخمر خمرا لتغطيته العقل والطنفسة مثلثة الطاء والفاء  
قال في القاموس ويكسر الطاء وفتح الفاء وبالعكس ايضا واحدة الطنافس وهي  
البسط والثياب التي لها حمل رقيق قاله ابن الاثير في النهاية والحمل بالفتح والاسكان  
كالهدب في وجه القطيفة واى ثوب وبساط كان والمحمل بضم كساء له حمل وحمل  
المعدة  
عند الاطباء معروف م ح ق القفر بالقاف قبل الفاء يشبه الزفت والقير وقفر  
اليهود دواء معروف في كتب الطيب يدخل في اخلاط الترياقات الكبيرة يقال وربما

يستعمل بالكاف ايضا وكذلك ذكره صاحب القاموس وقال بالضم القير تطلى به السفن وبعض من لم يبلغ تتبعه نصاب الكمال زعم انه ليس بمعروف في العرف ولم يجز له في كتب

اللغة ذكر وبعض آخر منهم وتوهمه بالعين مكان القاف وقال يقال له بالفارسية كندر فتشبت ولا تتخبط م ح ق في التهذيب داود بن ابي يزيد هو داود بن فرقد فيكون فرقد هو المكنى بابي يزيد وعلى هذا فالمراد بابي الحسن أبو الحسن الاول

عليه سلام وعلي بن مهزيار كان قد استبان له ان داود بن ابي يزيد سأل ابا الحسن الكاظم

عليه سلام عن ذلك وفي كتب الرجال داود بن ابي زيد النيسابوري ثقة دين صادق اللهجة من اصحاب علي بن محمد الهادي عليه سلام وإذا كان هو المراد في هذا السند

كان أبو الحسن الثالث (ع) ويكون علي بن مهزيار قد شهد وقت السؤال وروى الخبر مشافهة وبالجملة الاضطراب في طريق هذا الحديث اصلا فليفقه م ح ق العشاء هنا المغرب والعتمة العشاء الاخرة قال ابن الاثير في النهاية العشوة بالضم والفتح والكسر الامر الملبس وان يركب امرا بجهل لا يعرف وجهه مأخوذ عن عشوة الليل وهي ظلمته

وقيل هي من اول الليل إلى ربه ومنه الحديث حتى ذهب عشوة من الليل وفيه صلى بنا رسول الله احدى صلواتي العشى فسلم من اثنتين يريد صلوة الظهر أو العصر لان ما بعد الزوال إلى المغرب عشى وقيل العشى من زوال الشمس إلى الصباح وقد تكرر في الحديث

وقيل لصلوة المغرب والعشاء العشاءان ولما بين المغرب والعتمة عشاء ومنه الحديث إذا حضر العشاء والعشاء فابدأوا بالعشاء العشاء بالفتح الطعام الذي يؤكل عند العشاء واراد بالعشاء صلوة المغرب وانما قدم العشاء لئلا يشتغل قلبه به في الصلوة وانما قيل انها المغرب لانها وقت الافطار ولضيق وقتها انتهى كلامه وقال في مجمل اللغة

العشاء اول ظلام الليل ويقال العشي من زوال الشمس إلى الصباح والعشاء من صلوة المغرب إلى العتمة ويقولون في النسبة إلى العشي عشوى م ح ق العتمة محركة وبالضم والتسكين ثلث الليل أو ربه بعد غيبوبة الشفق أو وقت صلوة العشاء الاخرة واعتم وعتم ايضا بالتشديد إذا دخل في ذلك الوقت أو سار فيه قال ابن الاثير في النهاية فيه لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلوتكم العشاء فان اسمها في كتاب الله العشاء

وانما لعتم لجلاب الابل قال الازهرى ارباب النعم في البادية يريحون الابل ثم ينيخونها في مراوحها حتى يعتموا أي يدخلوا في عتمة الليل وهي ظلمته وكانت الاعراب

يسمون صلوة العشاء صلوة العتمة تسمية بالوقت فنهاهم عن الاقتداء بهم واستحب لهم التمسك بالاسم الناطق به لسان الشريعة وقيل اراد لا يغرنكم فعلهم هذا فتؤخروا صلوتكم ولكن صلوها إذا حلا وقتها ومنه حديث ابي ذر واللقاح قد روحت وحلبت عتمتها أي حلبت ما كانت تحلب وقته العتمة وهم يسقون الحلاب عتمة باسم الوقت

واعتم إذا دخل في العتمة وقد تكرر ذكر العتمة والاعتام والتعتم في الحديث انتهى كلامه قلت النهى عن تسمية العشاء الاخرة عتمة للكراهة ونفاها فريق من الاصحاب والقول بها هو المعول عليه ولا ينافيها الورود في عضة من الاخبار قال العلامة في التحرير قال الشيخ تكره تسمية العشاء الاخرة بالعتمة والصبح بالفجر م ح ق فان حمل الخبر على التقية انما يسوغ إذا كان على خلافه اطباق العامة ولم يقل بمنطوقه

ومدلوله احد من الخاصة على ما قد تلوناه عليك مرارا م ح ق لقد حاد الشيخ في هذا الباب عن طريقته الملتزمة المسلوكة في الابواب وهي ما قد التزمه في صدد

الكتاب بقوله صرف العناية إلى جمعه وتلخيصه وان ابتدئ في كل باب بايراد ما اعتمده

من الفتوى والاحاديث فيه ثم اعقب عقبها بما يخالفها من الاخبار وابين وجه الجمع بينها ففي هذا الباب قد ابتدأ بايراد ما يعتمد على خلاف مدلوله ويحاول تأويل ظاهره وقد تكرر منه ذلك في غير هذا الباب من الابواب الاتية نادرا م ح ق أي فقل مثل ما قلت وانت وحدك أو امام وزد على ذلك بتكرير التسليمة وسلم بهذه التسليمة الزائدة بالتكرير على من على يمينك وعلى من شمالك بالالتفات إلى جانبي اليمين والشمال وليس معناه وسلم على من على يمينك وعلى من على شمالك بتسليمتين من بعد

تسليمك تجاه القبلة ردا على امامك كما ذهب إليه الصدوق فليعلم م ح ق

لقد اسلفنا ما عليه الفتوى هنالك في باب الجهر بسم الله الرحمن الرحيم وذهب  
الصدوق  
ابو جعفر بن بابويه رضى الله تعالى عنه في الفقيه إلى ان من يأتى بامام فعليه ان يأتي  
بالتسليمة  
الاخيرة المخرجة عن الصلوة ثلث مرات مرة تجاه القبلة ردا على امامه الذى صلى  
خلفه  
وتحية له ومرة على يمينه ومرة على يساره ولم يبلغني في الاخبار ما يصلح حجة له  
ويلزمه  
عدم اختصاص شئ منها بقصد الخروج بها عن الصلوة فليفقه م ح ق يعنى  
ايقنت حال ركوعه أو يرجع عن الركوع فيقنت أو يقنت بعد الانصراف عنه قال  
لا أي لا يفعل شيئا من ذلك م ح ق يعنى عن احمد بن محمد بن ابى نصر عن ابى  
الحسن  
الرضا (ع) قال احمد بن محمد قال لى أبو جعفر الجواد عليه سلام في القنوت في  
الفجر ان شئت  
فاقنت وان شئت فلا تقنت قال هو أي أبو الحسن الرضا عليه سلام إذا كانت تقية فلا  
تقنت ثم قال احمد بن محمد وانا اتقلد هذا أي ما قاله أبو الحسن الرضا عليه السلام م  
ح ق  
ذكر هذه الرواية في مصباح المتهدد ثم روى ايضا انه يقرأ في الاولى من ركعتي  
الشفع  
الحمد وقل اعوذ برب الناس وفى الثانية الحمد وقل اعوذ برب الفلق ويسلم بعد  
الركعتين  
ويتكلم بما شاء والافضل ان لا يبرح من مصلاه حتى يصلى الوتر وكذلك في التهذيب  
قلت وانا كثيرا ما عمل على هذه الرواية واعقب عقيب الركعتين بما يختص في  
المأثور  
من التعقيب بركعتي الشفع ثم اقول إلى مفردة الوتر م ح ق لعل المروم

ان شئت تكلم بينهما وبين الثالثة وتاتي بالتعقيب وان شئت تعقب م ح ق  
لم يختاروا أي لم يواظبوا ولم يداوموا على فعله لا انهم كانوا يتركونه رأسا والوجه  
الثاني اعني قوله أو يكونوا الخ مغناه انهم كانوا يداومون ويواظبون على فعله ولكن  
لا على جهة الوجوب بل على جهة الفضل م ح ق يعنى ابا الحسن الرضا عليه سلام  
ومن

طريق التهذيب عن محمد بن سهل عن ابيه قال سألت ابا الحسن عليه سلام وهو  
الصواب ومن

طريق الصدوق في الفقيه روى سهل بن اليسع في ذلك عن الرضا (ع) انه قال بينى على  
يعينه

ويسجد سجدي السهو ويتشهد تشهدا خفيفا ثم قال وقد روى انه يصلى ركعة من قيام  
أو ركعتين وهو جالس وليست هذه الاخبار مختلفة وصاحب السهو بالخيار باى خبر  
منها

اخذ فهو مصيب م ح ق يعنى عليه السلام انه بعد ان كان ما ركع دخله الشك  
انه في الثانية أو في الثالثة بينى على الثالثة ويتم صلوته ويسلم ويأتى بالعمل المقرر  
للشك

بين الاثنتين والثلاث ولا شئ عليه من الاستيناف واعادة الصلوة بخلاف ما إذا  
كان هذا الشك قبل الركوع فانه يبطل صلوته ويستأنف ويعيد لرجوع الشك حينئذ  
إلى الاولتين والعمل عندي على مضمون هذه الرواية وذهب العلامة في التحرير إلى هذه  
الحكم إذا كان عروض الشك بعد الانتصاب من الركوع والى ابطال الصلوة  
والاستيناف

إذا كان ذلك قبل الركوع أو في حال الركوع قبل الانتصاب وهناك قول آخر بعدم  
الفرق

في البناء على الثالثة بين طرؤ الشك في حالة القيام قبل الركوع أو حال الركوع أو بعد الانتصاب منه وشيخنا الشهيد يعتبر في ذلك كون هذا الشك بعد اكمال السجدين ووافقه فيه جدى المحقق اعلى الله قدره ولست اعرف له ما اخذ في الاخبار وعدد كافي الادلة وقد فصلنا القول فيه في مواضع عديدة م ح ق وعن محمد بن اسمعيل عطف على عن محمد بن يحيى وجميعا متعلق بمحمد بن الحسين والفضل بن شاذان أي هما

جميعا عن صفوان م ح ق في اكثر نسخ الاستبصار والتهديب عن رجل سألت الماضي عن الرضا (ع) أي عن رجل انه قال سأل ابا الحسن الماضي (ع) أبو الحسن الرضا (ع)

فالسائل هو الرضا (ع) والمسؤول الماضي (ع) سأله عليهما السلام عن الصلوة في الثعالب وفي

الكافي بهذا السند بعينه عن على بن مهزيار عن رجل سأل الماضي (ع) بغير لفظ الرضا (ع)

فيكون المعنى بالرجل هو الرضا عليه سلام وعلى هذا فالطريق مسند صحيح السند لا مرسل

وهو الصواب وفي ساقه الحديث وذكر أبو الحسن (ع) انه سأل ابا الحسن الماضي (ع) وفي الكافي

قال وذكر أبو الحسن (ع) بزيادة لفظ قال يعنى قال على بن مهزيار وذكر أبو الحسن الرضا (ع)

فتثبت ولا تتخبط فان القاصرين قد تاهت او هامهم هناك فذهبت هناك حيث

شاهات والله يهدى من يشاء إلى صراط المستقيم م ح ق النهى عن الصلوة

في مكة حرير محض للتنزيه لا للتحريم لمعارضة اخبار كثيرة منها صحيحة ابن ابى عمر عن حماد

عن الحلبي عن ابي عبد الله (ع) قال كل ما لا يجوز الصلوة فيه وحده فلا بأس  
بالصلوة فيه مثل  
تكة الابريسم بل قلنسوة والنخف والزنا ويكون في السراويل ويصلى فيه واحمد بن  
هلال القبر  
تأني في الطريق لا ينسلم في صحة السند لان روايته عن ابي عمير وكذلك عن حسن  
بن محبوب معدودة  
عندهم من الصحاح كما قاله النجاشي وابن الغضائري واوضحناه في الرواشح السماوية  
ثم ان  
المشافهة مقدمة على المكاتبة على ما هو المقر في مقرة في باب الترجيح فليفقه م ح  
ق  
يعنى احمد بن محمد بن خالد البرقي عن محمد بن عيسى الاشعري القمي أو احمد بن  
محمد بن عيسى عن  
محمد بن عيسى العبيدي اليقطيني وقد سلف مثل ذلك في الاسانيد غير مرة م ح ق  
بروينا هنا بالتخفيف على صيغة المجهول لا غير على الحذف والايصال والمعنى روى  
الينا وقد ذكرنا  
الفرق بين رونا وروينا ورونا على المجهول بالتخفيف والتشديد في الرواشح السماوية  
م ح ق عبد الله هذا هو اخو احمد بن محمد بن عيسى وهو الذي لقبه بنان على ما  
ذكر الكشي وفي اضعاف الاسانيد كثيرا عن بنان بن محمد وهو عبد الله هذا أو بعض  
شهداء  
المتأخرين كثيرا ما يذهب عن ذلك فيقول بنان بن محمد ليس له ذكر في كتب الرجال  
فلا  
تكونن من الغافلين م ح ق الصغر بضم المهملة وفتح المعجمة منخفضة أو مشددة  
جمع صغيرة م ح ق بضم الطاء والصيغة مشركة بين الصدد والجمع كركوع  
وسجود وقعود في جمع راع وساجد وقاعد وهذا هو المراد ههنا أي نحن مطهرون  
بالماء



م ح ق الجدد بالتحريك الارض المستوية قال في مجمل اللغة الجدد الارض  
المستوية

والجدد مثل الجدد والعرب تقول من سلك الجدد من العثار م ح ق قوله ان  
افاق قبل غروب الشمس فعليه قضاء يومه هذا هو قول ابى عبد الله (ع) ثم قوله وان  
اغمى عليه اياما

ذوات عدد فليس عليه ان يقضى الا آخر ايامه ان افاق قبل الغروب قول السائل وهو  
العلا بن

الفضيل ثم قوله وليس عليه قضاء قول مولانا ابى عبد الله (ع) ايضا فيكون هذا الخبر  
ايضا

موافق المدلول من الاخبار الموردة قبله فليعلم م ح ق فيما يعلم اما بنون المتكلم  
أو بياء الغيبة ومتعلق في الصورتين بقوله عن الرضا (ع) وهو على الاولى قول علي بن  
سويد

أي فيما نظن انا رويناه عن الرضا (ع) وعلى الثانية قول حمزة بن بزيع أي فيما يظن  
على بن سويد

انه رواه عن الرضا عليه السلام م ح ق السلت بضم نوع من الشعير ليس له قشر كانه  
الحنطة قاله

في الصحاح وقان في المغرب يكون في الحجاز وفي القاموس السلت الشعير أو ضرب  
منه والخاص

منه م ح ق قوله (ع) ونقار الفضة الخ النقار بالكسر جمع النقرة بالضم وهي القطعة  
المذابة من الذهب أو الفضة الاضافة للبيان وبالجملة ان المراد بالسبايك قطع الذهب  
غير المضروبه وبالنقار قطع الفضة كذلك م ح ق قوله (ع) ما لم يكن وكانه قال في  
المغرب

ركزا رمح عزيزه ركزا افاد تكن وشئ راكز ثابت ومنه الركاز المعدن أو الكثر كل  
منهما

مركز في الارض في الارض وان اختلف الراكزا من والاركية في جمعة قياس لا  
سما ع انتهى قوله

قلت وقد تكرر في الاخبار الزكاه (الركازة) بمعنى المعدن وبمعنى الراكز ايضا أي  
الثابت كما في هذا الخبر  
م ح ق الحلبي بفتح المهملة واسكان اللام ما يكون للزنية وجمعه حلى بضم الحاء  
وكسر  
اللام وتشديد الياء كمائد سنى في جميع ثدى وظبى في ظبى على فعول قياسا  
ومسماعا م ح ق  
قوله (ع) ونقار الفضة الخ النقار بالكسر جمع النقرة بالضم وهى القطعة المذابة من  
الذهب  
أو الفضة قال في المغرب ويقال نقرة فضة على الاضافة للبيان وبالجملة ان المراد  
بالسبايك  
قطع الذهب غير المضروبة والنقار قطع الفضة كذلك م ح ق البتر بالكسر ما كان غير  
مضرب من الذهب والفضة وعن الزجاج هو كل جوهر قبل ان يستعمل كالتحاس  
والصفرة وغيرهما  
ومن هناك الحديد يطلق على المضروب والبتر أي وغير المضروب من التبادر وهو  
الهلاك  
قاله في المغرب وفى القاموس التبر بالكسر الذهب والفضة أو افتاتهما قبل ان يصاغا  
فإذا  
صيغا فهما ذهب وفضة أو ما استخراج من المعدن قبل ان يصاغ م ح ق فى بعض  
النسخ ومنصور بالعطف على صفوان والصواب عن مكان الواو كما فى هذه النسخة  
وفى نسخ  
التهذيب جميعا واما أبو الربيع الشامي هو خليلد باعجام الخاء واهمال الدال اخيرا على  
مصغر  
خالد وقيل خالد مكبرا ابن اوفى بالواو بين الهمزة والفاء على افعال التفضيل ذكره  
الشيخ فى  
كتاب الرجال فى اصحاب ابى جعفر الباقر (ع) والنسخ التى وقفت إلى بالمصغر  
والمكبر وفى بعض  
النسخ خلد وذكره فى الفهرست فى باب الكنى وكل منهما بطريق صحيح عن الحسن  
بن محبوب عن خالد بن

حريز عن ابي الربيع الشامي يكنى به ورواياته قال شيخنا الشهيد في شرح الارشاد ان  
في صحة الطريق إلى الحسن بن محبوب واجماع العصابة على تصحيح ما يصح عنه  
توثيقا ما لابي الربيع  
الشامي وبنى على ذلك استصحاب والطريق من جهة في الاسانيد وفي فوايد الخلاصة  
ان ابي  
الربيع الشامي اسمه الخليل بن اوفى بالواو وفي بعض النسخ بالمزاي مكان الواو وذلك  
تصحيح في اسمه وفي اسم ابيه جميعا فليعلم م ح ق أي ما الذي تقصد في مثل هذا  
القول الذي يخرج عنك فيستمعه الناس فيكون عن اعطاء الزكوة وفي التهذيب هذه  
مكان  
هذا أي مثل هذه القصة وفي بعض النسخ فينكف مكان فيكف يق نكف من الامر  
ينكف  
من باب علم واستنكف منه بمعنى وفي كثير من النسخ فيكف بضم الكاف وتشديد  
الفاء وقوله  
(ع) اليك عنى يعنى تنح عنى وامسك عليك قولك وكف عنه فانى لا اجد بدا من  
اظهار  
الحق م ح ق على صيغة المفعول أي الذي لا يكون راكزا ثابتا بل يدار في الايدى  
ويعامل  
قوله (ع) أي بنى الخ هو بفتح الهمزة للنداء والخطاب أي يا بنى لا ابالى ذلك فان ما  
قلته حق  
اراد الله اخراجه أو بكسرها للايجاب والتصديق أي الامر كما تقول ولكن حق اراد الله  
ان يخرج  
ويظهر فخرج وظهر منى م ح ق وهذا احد مواضع تصريحات الشيخ رحمه الله تعالى  
بان خصال التخيير في الديات مرجعها إلى مبلغ بعينه من الدنانير وان الاصل هناك  
الدنانير  
ويجزى عنها ما يساويها بحسب القيمة وامة لم يكن في عصر النبي صلى الله عليه وآله  
بين الدراهم والدنانير فرق

في الوزن وانما كان الفرق بان الدينار من الذهب والدرهم من الفضة وكل دينار واحد يوازيه عشرة دراهم من حيث القيمة وكذلك اوردته شيخنا الشهيد في الذكرى وروى الكليني في الصحيح عن الحلبي قال سئل أبو عبد الله (ع) عن الذهب والفضة ما اقل ما يكون  
فيه الزكوة قال مائتا درهم وعدلها في الذهب م ح ق السانية الفاضحة وهي الناقة التي يستقى عليها والجمع السواني حركة لا تنتهي وسفر لا ينقطع م ح ق الغرب باسكان  
الراء بعد الغين المعجمة المفتوحة الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور قاله في النهاية وفي  
القاموس الغرب الراية والدلو العظيمة م ح ق قوله (ع) اوساق زبيب  
يعنى ما إذا صار زبيبا كان خمسة اوساق وليس المراد انه لا زكوة فيه ما لم يصر زبيبا  
وقوله (ع) فالصدقة أي في المذكور كل الصدقة وتذكير الضمير في قوله (ع) هو  
العشر باعتبار  
الواجب والا فالصدقة مؤنث م ح ق لا يخفى ان كل الصدقة العشر ونصف الصدقة  
نصف العشر فالعشر بالنسبة إلى نصف العشر وكل نصف العشر بالنسبة إلى العشر جزء  
فالكلية  
للعشر متحققه وهو كل الصدقة القليل باعجام القمين المفتوحة واسكان الياء المثناة من  
تحت  
واللام اخيرا الماء الجارى على وجه الارض قال في مجمل اللغة وغيره وفي بعض  
النسخ يعل  
مكان غيل وليس بصحيح م ح ق النيف بفتح النون وكسر الياء المشددة وبتخفيفها  
بالاسكان  
الزيادة على العقد من دون يبلغ عقد آخر واصله من الواو وينوف على فيعل كسيد  
وصيت وصيب

وخير إلى غير ذلك من النظائر يقال عشرة ونيف ومائة ونيف وماتان ونيف وعشرون  
والف ونيف والف وخمسمائة ونيف وأربعون مثلاً م ح ق سياق مغزاه ثم يرجع اعتبار  
الأبل المعطاة على أسنانها المعتبرة مع قول الحول وبقاء مراتب العقود النصائية  
مثلاً إذا أخرج من واحدة ومائة وعشرين ثلث بنات لبون عن كل أربعين بنت لبون  
بقي له من عقود النصاب تسعون مع زيادة كسر ما بين العقدين عن ثمانية وعشرين  
فإذا حال الحول وجب عليه إخراج ما وجب في نصاب تسعين فيعطي حقين طروقتي  
الفحل

لا غير وعلى هذا القياس حكم سائر المراتب ومن وجه آخر سياق الكلام ثم بعد منتهى  
العقود النصائية أعني الواحدة والمائة والعشرين كلما زادت وحال الحول رجع اعتبار  
الأبل المعطاة بحسب أسنانها المعتبرة فيعطي عن كل خمسين حقة أو عن كل أربعين  
بنت

لبون ولا يجب شيء آخر أصلاً ولا يبعد احتمال وجه آخر ثالث كأنه (ع) يقول ثم  
مرجع

الأبل المعطاة إلى اعتبار أسنانها لتعطي بحسب ما يجب في الزكوة أما وحدها أو مع  
زيادة

شيء يأخذ المصدق أو استرجاع شيء يسترجعه المتصدق من المصدق فليقاتل م ح ق  
القلوص بفتح القاف على فعول من الأبل الشابة بمنزلة الجارية من النساء والجمع  
القلايص

على فعائل وقلاص على فعال بالكسر وقلص على فعل بضمين وفي القاموس قلاص  
جمع الجمع وابنة

الخاص التي استكملت الحول ودخلت في الثانية وابنة اللبون وهي التي استكملت السنة  
الثانية

ودخلت في الثالثة والحقة التي دخلت في الرابعة والجدعة التي دخلت في الخامسة  
 ذكر ذلك  
 كله الجوهري وغيره م ح ق قوله تعالى طروقة الفحل بفتح المهملة وضم الراء فعولة  
 بمعنى  
 المفعولة أي مركوبة للفحل وكل امرأة طروقة زوجها وكل ناقة طروقة فحلها قاله ابن الا  
 تريد م ح ق  
 وجن بالمكان وجونا اقام به وشاة واجن أو حمام أو غير ذلك إذا الفت البيوت قال في  
 المغرب  
 عن الكرخي الدواجن خلاف السائمة م ح ق الحق بالكسر من الابل ما استكمل ثلث  
 سنين  
 ودخل في الرابعة والحقة الاثني والجمع حقان على فعال م ح ق الجدع بالتحريك في  
 البهايم  
 من الابل ماله خمسة سنين ومن البقر والشاة ما تمت له السنة الثانية من الخيل ما قد  
 تمت  
 له الرابعة والجمع وجدعان وجداع قال في المغرب وعن الازهرى الجدع من المقر  
 سنة ومن  
 انسان الثمانية اشهر وعن ابن الاعرابي الاجذاع وقت وليس بسن ثابت فالعتاق يجذع  
 لسنة وربما اجذعت قبل تمامها للخصب فتسمن فيسرع اجذاعها فهي جذعة ومن  
 الضان  
 إذا كان ابن شابين اجذع لسته اشهر إلى سبعة وإذا كان ابن هرمين اجذع لثمانية  
 إلى عشرة م ح ق قوله (ع) ولا على الكسور شئ كما ليس على النيف أي ما بين  
 العقدين  
 في مراتب النصاب شئ ولا يدخل شئ مما بين العقود النصائية في باب الزكوة مما  
 تجب فيه الحقة  
 مثلا تتعين فيه المستكملة ثلث سنين ولا تجزى المنكسرة عنها ولو بشهود بعض شهر  
 ولا تدخل  
 هي في حكم الزكوة وكذلك ساير سور الاسنان المعبرة لا يدخل شئ منها في شئ  
 فما يجب اخراجه

واعطاؤه في الزكوة اصلا م ح ق المصدق بتشديد الدال المكسورة على اسم الفاعل من باب التفصيل هو اخذ الصدقات والعامل عليها واما المتصدق فهو معطيها م ح ق قوله وقال عبد الرحمن وهذا فرق الخ يعنى هذا الحكم بخصوصه في خمس وعشرين هو الفرق

بيننا وبين الناس فعندنا خمس شياة وعندهم بنت مخالص إلى خمس وثلثين وما فوق وخمس وعشرين إلى خمس وثلثين محل الوفاق ففى خبر زرارة ومحمد بن مسلم وابى بصير وبريد بن عجلي والفضيل اما طى للحكم المعلوم في خمس وعشرين واما مراعاة للتقية على ما ذكره الشيخ ره واما مغزى الكلام فإذا بلغت خمسا وعشرين ففيها بعد ذلك بنت مخاض حتى تبلغ خمسا وثلثين وليس في سياق

القول تجشم وتكلف فليتدبر م ح ق اصل الشاة شاهة ولذلك يقال في تصغيرها شويهة وفي جمعها اشياه بالهاء لا غير والتاء في الشاة للوحدة قال في الصحاح تقول ثلث

شياة إلى العشر فإذا كثرت قيل هذه شياة كثيرة وجمع شاة شوى م ح ق يعنى (ع) بهذه الكثرة بلوغها اربعمامة فلا تنافى يمكن هذا الخبر والخبر الاول فليعلم م ح ق الحديث موثق الطريق بالحسن بن على بن فضال ولولاه لكان حسن الطريق بابى كهمس على ما هو

الاقوى عندي قال ابن الاثير في جامع الاصول كهمس بفتح الكاف وسكون الهاء وفتح الميم

وبالسين المهملة انتهى كلامه وقد اختلف كلام الاصحاب في ان ابا كهمس هذه هو هيثم بن

عبد الله أو الهيثم بن عبيد الشيباني قال النجاشي هيثم بن عبد الله ابو كهمس كوفى عربى له

كتاب ذكره سعد بن عبد الله في الطبقات وقال الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب  
ابى عبد الله  
الصادق عليه سلام الهيثم بن عبيد الشيباني ابو كهمس الكوفى اسند عنه وكذلك رئيس  
المحدثين  
ابو جعفر الكليني رضوان الله تعالى في جامعه الكافي في باب من حفظ القرآن ثم نسيه  
قال عن ابى  
كهمس الميثم بن عبيد قال سألت ابا عبد الله عليه سلام م ح ق قوله ره ولم يبين  
المسئول  
لا يوجب سقوط الراوية عن درجة الاحتجاج بها نعم المصرحة اقوى من المضمرة  
ومقدمة  
عليها في باب التراجيح م ح ق الصبية بكسر المهملة واسكان الموحدة وفتح المثناة من  
تحت جمع صبى أو اسم الجمع قال في المغرب الصبى الصغير قبل الغلام وجمعه صبية  
وصبيان وكذلك  
في مجمل اللغة الصبى واحد الصبية والصبى كثير الصبيان وفى القاموس من لم يعظم  
جمعه  
اصبية واصبية وصبوة وصبية وصبوان وصبان ويضم في هذه الثلاثة م ح ق  
اكثر نسخ الكتاب مطابقة على عبيد الله بالتصغير وفى التهذيب فى النسخ المعول على  
صحتها عبد الله  
بن الحسين بكرا وهما اخوان ابنا الحسين بن على بن الحسين سيد الساجدين ثم  
ذكرهما الشيخ فى كتاب  
الرجال فى اصحاب ابى عبد الله الصادق (ع) فى جليلا القدر والصغر هو عبيد الله  
الاعرج يكن  
ابا على المدنى فان احببت ان تستبين لك جلالتهما فارجع إلى قاله السيد جمال الدين  
بن  
احمد بن طاوس فى كتاب الرجال والى ما اورده ولده السيد غياث الدين عبد الكريم  
فى كتاب  
الرجال والى ما اورده ولده (زياد) النسب ولم يتضلع بالتدرب فى معرفة طبقات الرجال  
والاسانيد



يشتهر عليه الامر فرما يقال لعل الرجل عبيد بن الحسن قال النجاشي في ترجمته عبيد  
 بن الحسن  
 كوفي ثقة له كتاب يرويه عدة من اصحابنا ثم قال في ذكر طريقه إليه القسم بن محمد  
 بن  
 الحسن بكتاب عبيد بن الحسن عنه وربما قيل يحتمل ان يكون هو عبد الله بن الحسين  
 بن ابي  
 يزيد المشاعري الكوفي من اصحاب الصادق (ع) واوهن من ذلك وهم من يتوهم ان  
 هذه  
 من ذلك وهم من يتوهم ان هذه الرواية وصفها العلامة في المختلف بالصحة وهو غير  
 واضح  
 وكانك ما حكم به العلامة كما هو المستبين م ح ق في كثير من نسخ الكتاب وفي  
 عامة  
 نسخ الفقيه أو اقطعه بفتح بعدها لتزيين الكلام أو الاستطعام الامر أو استبعاده الجور  
 ان اقضي شهر رمضان في ذي الحجة ويلزمني قطعه للعيد وايام التشريق م ح ق  
 أي ان شئت ان تقضيه في ذي الحجة وتقطع المتتابع بالافطار في يوم العيد فلا منع عن  
 ذلك  
 اقضه واقطعه م ح ق الابني بوزن الاعمى اسم جمع الابن واما الجمع فهو ابناء  
 على افعال ومره ثم تسمعهم يقولون الابن اصله بنو بالتحريك وبالواو اخير فيستقيم  
 جمعه على  
 ابناء كسفر واسفاير ومدد وامداد لا بنو وبنو ما سكان النون وكسر الموحدة أو ضمها  
 وان صح جمع فعل وفعل بالكسر والضم ايضا على افعال لانك تقول في جمعه بنون  
 بفتح الباء  
 ولا ايضا بنو بالفتح لانه انما يجمع فعل على افعال ككلب على اكلب أو على فعول  
 كفلس على فلوس  
 ويقال في تصغير ابني ابيني كما في تصغير اعمى اعمى قال في المغرب الابن المتولد  
 من ابويه وجمعه

ابناء على افعال وبنون بالواو في الرفع وبالياء في النصب والجر واما الابنى بوزن  
الاعمى  
فاسم جمع وتصغير الا بيني ومنه حديث ابن عباس بعثنا رسول الله صلى الله عليه وآله  
اغيلمة بنى عبد المطلب  
من جمع بليل ثم جعل يلطح افتحاذنا يقول ابيني لا ترموا جمرة العقبة حتى تطلع  
الشمس وانما  
شددت الياء لانها ادغمت في ياء المتكلم وتصغير الابن بنى وقال ابن الاثير في النهاية  
من حق هذه اللفظة ان تجيء في حرف الباء لان همزتها زائدة وقد اختلف في صيغتها  
ومعناها  
ف قيل انه تصغير ابني كاعمى واعيمى أو هو اسم يدل على الجمع وقيل ان ابنا يجمع  
على ابني وابناء  
مقصورا وممدودا وقيل هو تصغير ابن وفيه نظر وقال ابو عبيدة هو تصغير بنى جمع ابن  
مضافا إلى النفس فهذا يوجب ان تكون صيغة اللفظ في ابيني بوزن شريحي وهذه  
التقديرات  
على اختلاف الروايات انتهى كلام النهاية والمختار عندي ما عول عليه في المغرب وفي  
كلام  
ابن فارس في مجمل اللغة ان البنوة بكسر الباء واسكان النون عند اهل العربية اصل بناء  
الابن والنسبة إليه ينوى بالتحريك وليس ذلك بمعتمد بل الصواب ان اصل بناء الابن  
بنوء  
والنسبة إليه بنوى من غير تغير على ما قلناه فليثبت م ح ق الابن بناء اللاب  
فان الاب هو الذى جعله الله تعالى مباشرا لبناء الابن فهو يبينه باذن الله سبحانه فلذلك  
سمى بذلك  
ويقال لما يحصل من جهة شئ وينتظم امره تربيته اياه وان يهتم بتفقدته شئ وكثرة  
خدمته له  
وقيامه بامر هو ابنه ومن هناك يقال ابن اسبيل للمسافر وقال ابن الحرب فلان ابن بطنة  
وابن

فرجه إذا كان همه مصروفا اليهما وفلان ابن يومه إذا لم يتفكر في غده وفلان ابن  
خمسين سنة  
إذا كان بناء عمره ذلك م ح ق محمد بن علي بن مهزيار فانه في طبقة من يروى عنه  
علي بن الحسن بن فضال ويتوسط بينه وبين الحسن بن محبوب وكذلك في الاسانيد  
المتقدمة  
في باب المتقدم م ح ق لعل هذا هو الحسن بن محبوب علي ما نطق عليه ما في  
الكافي  
وعلي هذا يتعين ان يكون علي بن الحسن الذي روى عنه في هذا الاسناد وهو  
الطاطري  
لا ابن فضال كما حسبه الحاسبون فانه ليس يروى عن الحسن بن محبوب من غير  
واسطة فليعلم  
م ح ق الطريق من جهة ياسين الضرير قوى كما ذكرناه في ابواب المياه وربما يقال  
حسن لما قد يستفاد له ضرب من المدح من كلام النجاشي فليتأمل م ح ق هو نجية  
القواس من اصحاب ابي عبد الله الصادق وابي الحسن الكاظم عليهما السلام قال  
الكشي انه شيخ  
صادق كوفي صديق علي بن يقطين ويقال له ايضا ناجية بن ابي عمارة الصيداوي وهو  
الذي  
يكنى ابا حبيب الاسدي وهو امر قل من يعرفه جدا ولا يستبين الا للمتمهر في علم  
الرجال فليعرف  
م ح ق يعنى روى علي بن الحسن بن فضال عن محمد واحمد ابن الحسن بن زياد  
الميثمي علي ما تكرر في الاسانيد من قبل جدا م ح ق صوم الحزن في اصطلاحهم هو  
عدم الافطار للحزن من دون نية الصيام ووظيفته في يوم عاشورا ان يكون إلى وقت  
العصر ولا يستدام اتمامه إلى الليل علي ما قد وردت به الاخبار م ح ق

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد كله لولى الوجود كله والصلوة التامة العامة منه ومن صفوة  
ملائكته على صفوة بريته سيد البشر وآله فلقد استفتيتني اسجد  
الله لك سجال الفضل والرحمة واسبل عليك اسبال الفيض والنعمة  
وفقهك فيما يعمه المتفقهون وينبهك على ما يغبط به المتفكهون في  
امر صلوة الجمعة التي هي افضل امهات الطاعات واهطل فوهات  
القربات بعد المعرفة بالله تعالى إذ هي ام الامهات وغاية الغايات و  
شجرة الحياة وينبوع جداول العبادات وسالت من قراح الحق و  
صراح القول في ذلك سائلا اياى ملتصبا منى ومقترحا على ان ائت  
اليك ما كبت عليكم في الدين المبين وشرع لكم في الشرع المستبين على ما  
هو اصح رواية والاقوى دليلا والاقوم سبيلا لدى وعليه الاعتماد وبه  
الاعتداد في الفتوى عندي فأعلمن ان ما إليه يؤل قويم السبيل وعليه تدور  
رحى التعديل هو ان فريضة الجمعة في زمننا هذا وهو زمان غيبة  
مولانا الامام القائم بالامر الحاكم بالقسط عليه السلام أفضل الواجبين على  
التخيير مع وجود من له النيابة العامة وهو المجتهد اعني الفقيه المأمون  
المستجمع لعلوم الاجتهاد وشرايط الافتاء فالسلطان العادل هو الامام المعصوم  
أو من يكون منصوبا من قبله صلوات الله عليه بالخصوص أو من له؟  
استحقاق أو ينوب عنه عليه السلام على العموم من شروط انعقاد الجمع و  
الاعياد ومع فقد ذلك كله راسا لا جمعة ولا عيد اصلا وما في التنزيل  
الحكيم والسنة الكريمة من الحث والحض والتحريض والتعريض على البيع إلى

إلى الجمعة والعيد انما وردره على تقدير حصول اسباب الوجوب  
وتحقق شروط الانعقاد فإذا تمكن المجتهدين الخطبتين المعبر  
عنهما في القران الحكيم بذكر الله السعي إليه واختار افضل الفريضة  
وهو ركعتا الجمعة وظن المتكلفون وقوع النداء للصلوة من قبله  
تحتم على كافة من عن موضع الانعقاد على راس فرسخين فيما دون  
ذلك ان يسعى إليه ويحضر الجماعة ويدرك الخطبة ومن فاتته الجمعة  
حينئذ فعليه ان بقضيها ظهرا وبسط القول على ذمة موضعه ومقامه  
من كتبنا وتعالقنا واما ما ذكرت من القيام بربع ركعات ترديدا  
بين فرض الظهر والنافلة فما لا يستراب في بطلانه وعدم مشروعيته  
من سبل شتى ووجوه عديدة فعليات بان توتم بمن معك من  
المؤمنين بصلوة الظهر وترك الجمعة إلى حيث يحين حين صحتها أو  
يجىء ابان انعقادها واعلم ان قليلا في سنة خير كثير في بدعة وفقك  
الله تعالى وایانا لا بتغاء مرضاته انه ذو فضل عظيم ورحمة  
واسعة وكتب مسئولا احوج المربوبين إلى  
الرب الغنى محمد بن محمد يدعى باقر الداماد  
الحسينى والسلام على محمد وآله  
الطاهرين ورحمة الله وبركاته  
وانا لعبد محمد السمانى ١٣١١

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لمن مسح حباه الحقايق بايدى رحمته  
السابقة السابعة وسمح للوجود بالجرى من اكمل النظام حسب  
اقتضاء حكمته اللايقه البالغه والصلوة على اكمل من نصب  
لشرح صدر الهداية وهتك ستر الغواية وآله روس ابدان  
العلم والايقان ونفوس اجساد طبائع الامكان وبعد فقد  
وردت اشارة من حضرة قدسية رفيعة منيعة مفضالية  
مكرامية مقدامية قمقامية مثمانية إلى من يليق بقدر  
جلاله ما قبل (دالت) من النجوم العلى حراس قتبة من السماء له  
من رمزة الخدم لا زال انوار كواكب الدين المتين من افق جلاله  
متلالية ورقاب ملوك العلم والسيادة دون سرادقات  
فضله وكماله متطاطية ما لمع نور من وميض برق أو طلع  
نجم من افق شرق إلى احوح الخلق إلى الرب الغنى محمد بن محمد الملقب  
باقر الداماد الحسينى ختم الله بالحسنى في تقرير مرام عبادة  
لشيخنا المحقق السديد الشهيد في السر لرسالة المشهرة

في الاصقاع والارباع إذ قد اشتبه المقصود فيها على بعض  
الشارحين ممن بعد في الصناعة من اولى الباع فظن ولعله من  
بعض الظن انها من المشكلات التي تتحير في مطاويها الاوهام  
وتزل في مهاويها اقدام الافهام فها انا للامر لمن الممثلين والله  
ولى العون انه خير موفق ومعين قول المص المحقق السعيد  
الشهيد قدس سره الحنيف وروح رمسه المنيف مسح  
مقدم شعر الرأس حقيقه أو حكما أو بشرته المقدم بظم الميم  
وتشديد الدال المفتوحة مضاييف المؤخر بالتشديد  
والمراد به ما يختص بالمقدم بحيث لا يخرج بمده عن حده والمراد  
بقوله حقيقه أو حكما ان الأمور بمسحه اعم من ان يكون مقدم  
شعر الراس حقيقه كما في الشعر النابت على مقدم راس  
مستوى الخلقه أو يكون في حكم مقدم شعر الرأس كالشعر  
النابت دون مقدم منابت الشعر كما في راس الاغم  
فان بعض ما هو رأس بالنسبه إليه عند الجمهور معدود  
من الجبهة بالنسبة إليه في اصطلاح الشرع فما منه بازاء مقدم شعر

راس مستوى الخلقه جعلناه في حكمه و كبعض بشرة الرأس الذى هو بازاء  
مقدم شعر رأس مستوى الخلقه كما في رأس الانزع فانه في حكمه وهذا  
هو الوجه في كون المأمون بمسحه في الاغم والانزع يحكم مقدم شعر الراس  
واما ما تخيله زين الشارحين في التوحيد من ان الشايح المعروف  
من الرأس هو ما يبيت عليه الشعر وحيث لم يكن مرادا هنا  
لعدم جواز المسح على الشعر الكاين على الجبهة وما في حكمها حاول  
المص تبيان المراد بقوله أو حكما بمعنى ان نقص ما عليه الشعر للاغم  
الذى قد يفهم منه انه مقدم شعر راسه هو بحكم شعر المقدم والباقي  
خارج (عن) الحكم ففيه من الوهن ما لا يخفى فان مدلول لفظ الرأس ليس ما  
ينبت عليه الشعر لا لغة ولا عرفا وقوله أو حكما ليس بمعنى ان بعض  
ما يفهم منه انه مقدم شعر رأس الاغم بحكم شعر المقدم وبعضه خارج  
عنه وكيف يستفاد وهذا التفصيل ونفيد البعض بكونه مما يفهم  
منه انه هو مقدم شعر راسه من مجرد لفظه أو حكما ومما يتعجب منه  
من له قدم تحصيل في شوارع هذه المطالب ما وقع في كلام  
هذا الشارح ان اطلاق الرأس على رأس مستوى الخلقه  
حقيقة دون غيره وقوله أو بشرته ما ان يعطف على  
قوله مقدم شعر الرأس ويعاد الضمير إليه على ما اختاره



جدي المحقق اعلى الله درجته فيصير تقدير  
الكلام مسح بشرة مقدم شعر الرأس وقابل؟  
بيان المأمور بمسحه عند حلق الرأس ونحوه ولا يحسن جعله  
من افراد شعر مقدم الراس حكما على ما توهم إذ الممسوح هناك  
يتعلق بما هو مقدم الراس حقيقه لكنه ليس شعرا بل بشرة فالاولى افراده  
عنه وجعله قسما آخر كما فعله المصنف واما ما يقال من انه إذا كان بعض بشرة  
الانزع في حكم الشعر المقدم فيكون بشرة المحلوق ايضا في حكمه بطريق اولى لانها  
منبت الشعر  
وهو موجود فيها بالقوة القريبة من الفعل بل اصوله موجودة فيها فالصواب اما ترك قوله  
أو بشرته  
والاكتفاء بقوله أو حكما أو الاكتفاء بذكر البشرة عن الحكم فاقول انه توهم فاسد فان  
الحقيقة والحكم انما يتعلقان  
بمقدم شعر الراس من حيث المقدميه للامر حيث الشعرية فبشرة الانزع انما تكون في  
حكم مقدم شعر الرأس  
من حيث المقدميه لامر حيث انه شعر وبشرة المحلوق يصدق عليه المقدم حقيقه فلا  
يحتاج إلى ان  
تعتبر في حكم المقدم والمأمور به بالمسح لا اختصاص له بالشعر ليحتاج إلى جعلها  
في حكم الشعر  
فلا وجه لادخالها في قوله أو حكما وكيف يكتفى بذكر البشرة عن الحكم وهي غير  
متناوله لشعر الاغم فتدبر  
واما ان يعطف على قوله شعر الراس فيدخل عليه لفظ المقدم ويعود الضمير إلى الرأس  
ولا يلزم جواز المسح على أي جزء من بشرة الراس حتى المؤخر لعدم دلالة اللفظ  
حينئذ على اختصاصه بالمقدم بناء على جعله قسما لمقدم  
شعر فلا يجب مشاركته في المقدمية كما توهمه  
بن الشارحين كيف والداخل عليه  
والمعطوف عليه داخل  
المعطوف

قطعا فتقدير الكلام مسح مقدم بشرة  
الرأس فكيف نستلزم جواز المسح على أي  
جزء من بشرة الرأس حتى المؤخر وجعله قسيما لمقدم  
الشعر باعتبار الشعرية لا باعتبار المقدسية على ما لا يخفى  
وليت شعري كيف تورط في مثل هذه الشبهة السخيفة الاساس  
وكانه توهم عود الضمير إلى الرأس مع العطف على مقدم شعر الرأس وفيه غرابة  
لا تخفى ويمكن العطف على شعر الرأس مع عود الضمير ايضا إليه فيصير تقدير الكلام  
مسح مقدم بشرة شعر الرأس وعلى التقديرين لك ان تعتبر الحقيقة والحكم في هذا  
القسم  
ايضا فيصير في قوة قسمين احدهما مقدم بشرة الرأس أو مقدم بشرة شعر الرأس حقيقة  
كما في  
رأس مستوى الخلقه عند الحلق والآخر مقدم بشرة الرأس أو مقدم بشرة شعر الرأس  
حكما كما في راس  
الاغم عند الحلق وهذا هو الحق فتقرير الكلام ان المأمور به وبالمسح اما مقدم شعر  
الراس حقيقه  
كما في راس مستوى الخلقه أو حكما في رأس الانزع والاغم واما مقدمة بشرة الراس  
حقيقة كما في راس  
مستوى الخلقه عند الخلق ونحوه أو حكما في راس الاغم عند الحلق ونحوه وعلى هذا  
يمكن ادخال بشرة  
الانزع في قوله أو حكما على ما هو الظاهر ويمكن تخصيص الحكم بشعر الاغم  
وجعل قوله أو بشرته  
ولا لبشرة الانزع لصدق مقدم بشرة الرأس حكما عليها وان لم يصدق عليها  
مقدم بشرة الراس حقيقة ثم لا يبعد ان يقال اضافة المقدم إلى شعر الرأس  
وقبيل اضافه الصفه إلى الموصوف فالكلام في قوة قولنا الشعر  
الذي هو مقدم الراس فيمكن عدد الضمير إلى مقدم الراس  
ايضا فلا يصح قول زين الشارحين انزعه  
صحيح إذ ليس مقدم الراس  
مذكورا في العبارة

حتى يعود إليه الضمير وانما المذكور  
مقدم شعر الراس واحدهما غير الاخر  
على ان لزوم كون مرجع الضمير مذكورا في العبارة  
بالفعل مما لا اجد له مستندا كيف وكثيرا ما يرجع الضمير  
إلى المصدر المعلوم من الفعل المذكور فالفعل وامثال ذلك اكثر من ان  
تحصى هذا وقد تبين انه على شئ من تقادير تقرير الكلام لا غبار على  
عبارة المصنف ولا على ضمير أو بشرته على ما قررناه كما لا يستر على ذى ادنى  
مسكه

والحق هو العروة الوثقى فليستمسك به المستمسكون والله يحق الحق بكلماته ولو كره  
المشركون

تمت المسألة الجليلة الشريفة لسيدنا ومولانا سيد المحققين واسناد المدققين  
وافضل المتقدمين والمتأخرين وخلاصة اهل اليقين وخيرتهم مولانا وسيدنا وملاذنا  
ومقتدانا

ومقتدى جميع المؤمنين مير محمد باقر باقر العلم ادام الله ايامه ونصب بالعز والسعادة  
اعلامه

وافاض على كافة الطالبين تحقيقاته وتدقيقاته وافهامه تشرف بكتابتها عبده والمخلص  
له في وداده العبد الخاطى على بن احمد النباطى